MINISTÈRE DE L'ÉDUCATION NATIONALE, DE L'ENSEIGNEMENT SUPÉRIEUR ET DE LA RECHERCHE

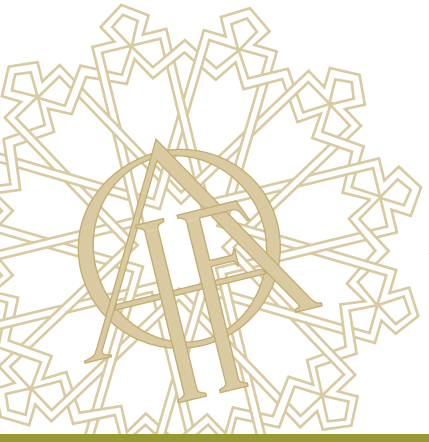

ANNALES ISLAMOLOGIQUES

en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne

AnIsl 49 (2016), p. 161-192

Ḫāled Ḥussayn Maḥmūd

Ǧarīmat iġtisāb al-nisāʾ fī Bilād al-Maġrib

Conditions d'utilisation

L'utilisation du contenu de ce site est limitée à un usage personnel et non commercial. Toute autre utilisation du site et de son contenu est soumise à une autorisation préalable de l'éditeur (contact AT ifao.egnet.net). Le copyright est conservé par l'éditeur (Ifao).

Conditions of Use

You may use content in this website only for your personal, noncommercial use. Any further use of this website and its content is forbidden, unless you have obtained prior permission from the publisher (contact AT ifao.egnet.net). The copyright is retained by the publisher (Ifao).

Dernières publications

9782724711523 *Bulletin de liaison de la céramique égyptienne 34* Sylvie Marchand (éd.)
9782724711707 *????? ?????????? ??????? ???? ?? ???????* Omar Jamal Mohamed Ali, Ali al-Sayyid Abdelatif *??? ???? ?? ??????? ??????? ?? ???????? ???????? ???????????? ?????????? ????????? ?????? ?????? ?? ??? ??????? ?????:*
9782724711400 *Islam and Fraternity: Impact and Prospects of the Abu Dhabi Declaration* Emmanuel Pisani (éd.), Michel Younès (éd.), Alessandro Ferrari (éd.)
9782724710922 *Athribis X* Sandra Lippert
9782724710939 *Bagawat* Gérard Roquet, Victor Ghica
9782724710960 *Le décret de Saïs* Anne-Sophie von Bomhard
9782724710915 *Tebtynis VII* Nikos Litinas
9782724711257 *Médecine et environnement dans l'Alexandrie médiévale* Jean-Charles Ducène

© Institut français d'archéologie orientale - Le Caire

فضل عبد الصمد، «العوامل النفسية الاجتماعية الكامنة وراء الميل نحو الاغتصاب السادي»، مجلة كلية التربية، جامعة أسيوط، ع١٢، ج٢، ابريل١٩٩٦م.
مايسة محمد شكري، «الخصائص الشخصية لدى عينة من مرتكبي جرائم النفس (الاغتصاب)، مجلة دراسات نفسية، مصر، مج٣، ع٢، ابريل١٩٩٣م.
محمد الشحات الجندي، جريمة اغتصاب الإناث في الفقه الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٠م.
محمد العيناوي، «المرأة المغاربية من خلال كتب الرحلات في العصور الوسطى الإسلامية»، مجلة أمل، ع١٣-١٤، ١٩٩٨م، ص١٣٩-١٤٣.
محمد المغراوي، «تصوف المرأة في العصر الموحدي»، مجلة البحث التاريخي، ع٢، الرباط، ٢٠٠٤م، ص٧-١٧.
محمود الفطاطري، «تصوير الاغتصاب على الفخار الإغريقي ذي الطراز الأحمر على الأرضية السوداء في العصر الكلاسيكي»، مجلة كلية الآداب، جامعة بنها، مصر، ع ١٤، ج١، ٢٠٠٦م، ص١٥٧-١٧٩.
مليكة حميدي، المرأة المغربية في عهد المرابطين: دراسة تاريخية، كنوز الحكمة، الجزائر، ٢٠١١م.
كرراز فوزية، دور المرأة في الغرب الإسلامي من القرن الخامس الهجري إلى منتصف القرن السابع الهجري، دار الأديب للنشر والتوزيع، وهران، ٢٠٠٦م.
كريمة عبد الرؤف، عامة مدينة فاس حتى نهاية عصر الموحدين، رسالة ماجستير، كلية البنات، جامعة عين شمس، ٢٠٠٥م.
—، المرأة المغربية من القرن الثاني حتى القرن السابع الهجري، رسالة دكتوراه، كلية البنات، جامعة عين شمس، ٢٠٠٩م.
هاشم العلوي، مجتمع المغرب الأقصى حتى منتصف القرن الرابع الهجري، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المغرب، ١٩٩٥م.

المراجع الأجنبية

Block, Sharon, «Rape Without Women: Print Culture and the Politicization of Rape, 1765-1815», *The Journal of American History* 89, 3, 2002, p. 849-868.
Classen, Albrecht, *Sexual Violence and Rape in the Middle Ages: A Critical Discourse in Premodern German and European Literature*, De Gruyter, Berlin, 2011.
Coleman, Eli, «Promoting Sexual Health and Responsible Sexual Behavior: An Introduction», *The Journal of Sex Research* 39, 1, 2002, p. 3-6.
Dialmy, Abdessamad, *Jeunesse, sida et islam au Maroc : les comportements sexuels des Marocains*, Eddif, Casablanca, 2000.
Karen, R., Burkhart, B.R., «Personality and Attitudinal Characteristics of Sexually Coercive College Males», *Journal of Abnormal Psychology*, 93, 2, 1984, p. 216-221.
Marcais, G., «Sidi ʿUqba Abul-Muhajir et Kusaila», *Cahiers de Tunisie* 1, 1953, p. 11-17.
Rose, Vicki McNickle, «Rape as a Social Problem: A Byproduct of the Feminist Movement», *Social Problems* 25, 1, 1977, p. 75-89.
Schwendinger, Julia R., Schwendinger, Herman, «Rape Myths: In Legal, Theoretical, and Everyday Practice», *Crime and Social Justice* 1, 1974, p. 18-26.
Welles, Marcia L. , *Persephone's Girdle: Narratives of Rape in Seventeenth-Century Spanish Literature*, Vanderbilt University Press, Nashville, 2000.
Woodfield, Ian, «The Early History of the Viol», *Proceedings of the Royal Musical Association* 103, 1976-1977, p. 141-157.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

الميداني، مجمع الأمثال، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، ج٢٤، تحقيق عبد السلام ترحيبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت؛ ج٣٣، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٢٣ هـ.
الوزاني، النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والحضر، صححه عمر بن عباد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٩٩٩م.
الوسياني، سير الوسياني، دراسة وتحقيق عمر بن لقمان بوعصبانة، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ٢٠٠٩م.
الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل افريقية والأندلس والمغرب، تحقيق مجموعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨١م.
ياقوت الحموي، معجم الأدباء، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٣م.
يحيى بن عمر القيرواني، النظر والأحكام فى جميع أحوال السوق، تحقيق حسن حسنى عبد الوهاب، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ١٩٧٥م.

المراجع العربية والمعربة

إبراهيم بن صالح اللحيدان، أحكام جريمة اغتصاب العرض في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، قسم العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٤م.
أدورد جيبون، الإمبراطورية الرومانية، ترجمة لويس اسكندر، دار الكتاب العربي للطباعة، د.ت.
أحمد فاروق دياب، «جوانب من حالات الاغتصاب في مصر البطلمية دراسة وثائقية للوقوف على أسبابها ونتائجها»، مجلة كلية التربية، جامعة المنصورة، ع٧٤، ج٢، سبتمبر ٢٠١٠م، ص٣٦٧-٣٨٢.
حسن حسني عبد الوهاب، ورقات عن الحضارة العربية بافريقية التونسية، مكتبة المنار، تونس، ١٩٦٦م.
الحسين اسكان، «المرأة الصنهاجية»، مجلة أمل، ع١٣-١٤، الدار البيضاء، ١٩٩٨م، ص٦٥-٧٥.
خالد حسين، الرق في المغرب منذ بداية الفتح الإسلامي وحتى نهاية القرن الرابع الهجري (٢٣-٤٠٠هـ/ ٦٤٤-١٠١٠م)، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ٢٠٠٤م.
راضية ويس، آثار صدمة الاغتصاب على المرأة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٦م.
زفر عبد الحميد، «إجهاض جنين الزنى والاغتصاب وأحكامها في الفقه الإسلامي»، مجلة النوع الاجتماعي والتنمية، مركز المرأة للبحوث والتدريب، جامعة عدن، ع٥، نوفمبر ٢٠١١م.
زينب عبد السلام أبو الفضل، «المغتصبة وحكم رتق غشاء بكارتها وتنسيب ولدها»، مجلة كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، ع٦٢، يناير ٢٠١٢م.
عبد الصمد الديالمي، المرأة والجنس في المغرب، دراسة سوسيوتحليلية، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ١٩٨٥م.
عبد المنعم توفيق، سيكولوجية الاغتصاب، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ١٩٩٤م.
عصمت دندش، «المرأة في تادلا من خلال كتب الرحلات في العصر الوسيط»، مجلة المناهل، ع ٤٤، ١٩٩٤، ص١٤٤-١٥٨.
عقيل بن عبد الرحمن العقيل، «أحكام اغتصاب المرأة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي»، مجلة القضائية، السعودية، ع٦، مارس ٢٠١٣م.
فرحات الدشراوي، الخلافة الفاطمية بالمغرب، ترجمة حمادي الساحلي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٩٤م.
فريد حسن الأنور، «اغتصاب العذراء والعار في مسرحية أيون يوريبيديس»، مجلة مركز الدراسات البردية والنقوش، جامعة عين شمس، مصر، ع ٢٨، ج١، ٢٠١١م، ص١-٢١.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

الـزرقـاني، شرح المـوطـأ، تحقيق طه عبد الــرءوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٣م.
السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الجيزة، ١٤١٣هـ.
سحنون، المدونة الكبرى، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤م.
السقطي، في آداب الحسبة، تحقيق كولان وليفي بروفنسال، إرنست لورو، باريس، ١٩٣١م.
السلاوي، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقـصى، تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، د.ت.
الشماخي، كتاب السير، المطبعة البارونية، القاهرة، ١٣٠١هـ.
الصدفي، السر المصون فيما أكرم به المخلصون (نشر ضمن كتاب الغرب الإسلامي – نصوص دفينة ودراسات لمحمد الشريف)، ط٢، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة عبد الملك السعدي، تطوان، ١٩٩٩م.
الصفدي، الوافي بالوفيات، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ٢٠٠٠م.
الطبري، تاريخ الامم والملوك، ط٣، دار الكتب، بيروت، ١٩٩١م.
عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، مسائل نفوسة، تحقيق وترتيب إبراهيم محمد طلاي، المطبعة العربية، غرداية، ١٩٨٩م.
عياض (القاضي)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.
—، الغنية: فهرست شيوخ القاضي عياض، تحقيق علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٣م.
عياض وولده محمد، مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، تحقيق وتعليق محمد بن شريفة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٠م.
القرافي، الذخيرة في فروع المالكية، ج٨، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م؛ ج١٢، تحقيق محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م.
القفطي، إخبار العلماء بأخبار الحكماء، دار الآثار، بيروت، د.ت.
اللبيدي، مناقب أبي إسحاق الجبنياني، نشر وتحقيق الهادي روجيه إدريس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الجزائر، ١٩٥٩م.
اللخمي، التبصرة، تحقيق أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠١١.
المازري، شرح التلقين، تحقيق محمَّد المختار السّلامي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٨م.
المالكي، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية، تحقيق بشير البكوش، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م.
مجهول، جمع تواريخ فاس، مطبعة برنارد ويرزي، بالرم، ١٨٧٨م.
مجهول (كاتب مراكشي من كتاب القرن السادس الهجري)، الاستبصار في عجائب الأمصار، تحقيق سعد زغلول عبد الحميد، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ١٩٨٥م.
محمد بن سحنون، كتاب الاجوبة، تحقيق ودراسة حامد العلويني، دار سحنون للنشر، تونس، ٢٠٠٠م.
محمد بن عليش، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، دار المعرفة، د.ت.
المديني، سيرة احمد بن طولون، تحقيق محمد علي كرد، مطبعة الترقي، دمشق، ١٩٣٩م.
المقري، أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، ج١، تحقيق مصطفى السقا وآخرون، طبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٣٩م.
—، نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تحقيق احسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م.
المقريزي، اتعاظ الحنفا في ذكر الأئمة الفاطميين الخلفا، تحقيق جمال الدين الشيال، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٤٨م.
—، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.
—، كتاب المقفى الكبير، تحقيق محمد اليعلاوي، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت ١٩٩١م.
ميارة الفاسي، الإتقان والإحكام في شرح تحفة الحكام، تحقيق عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ابن عبدون، رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة، ضمن ثلاث رسائل في آداب الحسبة والمحتسب، نشر ليفى بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، بالقاهرة، ١٩٥٥م.

ابن عذاري، كتاب البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ج.س كولان وليفي بروفنسال، ط٣، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣م.

ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٨٦م.

ابن القاضي، جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، ١٩٧٣م.

ابن قيم الجوزية، أخبار النساء، شرح وتحقيق نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٨٢م.

ابن كثير، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، د.ت.

ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت.

أبو حامد الغرناطي، تحفة الألباب ونخبة الإعجاب، تحقيق علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٣م.

أبو زكرياء، كتاب السيرة وأخبار الأئمة، تحقيق عبد الرحمن ايوب، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٥م.

أبو الطاهر الفارسي، مناقب محرز بن خلف، نشر وتحقيق روجيه ادريس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الجزائر، ١٩٥٩م.

الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٠م.

اطفيش، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، ط٢، دار التراث العربي، ليبيا، ١٩٧٢م.

الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دار الجيل، بيروت، د.ت.

الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٤م.

الاوجلي، السدير الفاتح المنتخب، تحقيق محمد بشير سويسى، منشورات مركز جهاد الليبيين، الجماهيرية الليبية، ١٩٩٨م.

البراذعي، التهذيب في اختصار المدونة، تحقيق محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ٢٠٠٢ م.

البرزلي، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تحقيق محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٢م.

البكري، كتاب المسالك والممالك، تحقيق أدريان فان ليوفن واندري فيري، الدار العربية للكتاب، تونس، ١٩٩٢م.

التجاني، الرحلة، دار الفرجاني للنشر والتوزيع، طرابلس، ليبيا، د.ت.

التسولي، البهجة في شرح التحفة، ضبطه وصححه محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.

التنوخي، الفرج بعد الشدة، تحقيق عبود الشالجى، دار صادر، بيروت، ١٩٧٨م.

الجاحظ، الحيوان، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ.

الحميري، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، ط٢، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ١٩٨٠م.

الخشنى، طبقات علماء افريقية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، د.ت.

الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية بالمغرب (من كتاب عيون الأخبار وفنون الآثار في فضائل الأئمة الأطهار)، ج٥، نشره فرحات الدشراوي، تونس، ١٩٧٩م، والسبع السادس، تحقيق مصطفى غالب، دار الأندلس للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٧م.

الدباغ، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق إبراهيم شبوح وآخرين، مكتبة الخانجي، مصر، ١٩٦٨م.

الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، تحقيق إبراهيم طلاي، مطبعة البعث، قسنطينة، ١٩٧٤م.

الرجراجي، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التَأويل في شرح المدونة وحَل مشكلاتها، اعتنى بنشره أبو الفضل الدّميَاطي وأحمد بن عليّ، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠٧م.

الرعيني، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٢م.

الرقيق القيرواني، قطعة من تاريخ أفريقيا والمغرب، تحقيق عبد الله الزيدان وعز الدين موسي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٠م.

الزجالي، أمثال العوام في الأندلس، تحقيق محمد بنشريفة، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي، مطبعة محمد الخامس الثقافية الجامعية، فاس، ١٩٧١م.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

المصادر

ابن الأبـار، كتاب الحلة السيراء، تحقيق حسين مؤنس،ط٢، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٥م.

ابن الأثير، الكامل في التاريخ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٧م.

ابن أبي زرع، الأنيس المطرب بروض القرطاس في اخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة، الرباط، ١٩٧٢م.

ابن أبي زيد القيرواني، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق محمد عبد العزيز الدباغ وآخرون، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٩٩م.

—، الرسالة، ط٢، مطبعة الحلبي، القاهرة، ١٩٤٩م.

ابن حجر الهيتمي، الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة، تحقيق عبد الرحمن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٧م.

ابن حجر العسقلاني، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق دكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨م.

ابن حماد، أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم، تحقيق وتعليق جلول احمد البدوى، المؤسسة الوطنية، الجزائر، ١٩٨٤م.

ابن حوقل، صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢م.

ابـن حيون الـقـاضي الـنـعـمان، دعـائـم الإسـلام، تحقيق أصف بن علي اصغر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٥م.

—، رسالة افتتاح الدعوة، تحقيق وداد القاضي، دار الثقافة، بيروت، ١٩٧٠م.

—، كتاب الاقتصار، تحقيق محمد وحيد ميزرا، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٥٧م.

—، المجالس والمسايرات، تحقيق مجموعة بإشراف محمد اليعلاوي، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٧م.

ابن خاقان، قلائد العقيان، قدم له ووضع فهارسه محمد العنابي، المكتبة العتيقة، تونس، سلسة «من تراثنا الإسلامي»، رقم (١)، د.ت.

ابن الخطيب، تاريخ المغرب العربي في العصر الوسيط (القسم الثالث من كتاب أعمال الأعلام)، تحقيق أحمد مختار العبادي، محمد إبراهيم الكتاني، دار الكتاب، الدار البيضاء ١٩٦٤م.

—، الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق محمد عبدالله عنان، دار المعارف، القاهرة، د.ت.

ابن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر، دار الكتاب اللبنانى، بيروت، ١٩٨٣م.

ابن رشد، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، تحقيق محمد حجي، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨م.

—، الفتاوي، تحقيق المختار بن طاهر التليلي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٨٧م.

—، المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨م.

ابن سعيد، الغصون اليانعة في محاسن شعراء المائة السابعة، تحقيق إبراهيم الإبياري، ط٢، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٧م.

—، كتاب الجغرافيا، تحقيق اسماعيل العربي، منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٠م.

ابن الصغير، أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق محمد ناصر وابراهيم بحاز، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٦م.

ابن ظافر، غرائب التنبيهات على عجائب التشبيهات، تحقيق محمد زغلول سلام، مصطفى الصاوي الجويني، دار المعارف، القاهرة، د.ت.

ابن عبد البر، كتاب الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، تحقيق محمد أحيد ولد ماديك، ط٢، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ١٩٨٠م.

ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، تحقيق عبد المنعم عامر، لجنة البيان العربي، القاهرة، ١٩٦١م.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

كان يتعامل معها؟ ما دور السلطة والمجتمع في محاربة جريمة الاغتصاب؟ ما صلة الجناة بالضحايا في جرائم الاغتصاب؟ وهل ثمة مفارقة بين اغتصاب المرأة على يد رجل تعرفه وآخر غير معروف على نفسيتها؟ ما سن الجناة في جرائم الاغتصاب؟ وما حالتهم المهنية والعلمية؟ وكيف كانت علاقة المغتصبة بزوجها بعد جريمة الاغتصاب؟ وغيرها من التساؤلات.

قائمة المصادر والمراجع

المخطوطات

محمد الشحات الجندي، جريمة اغتصاب الإناث في الفقه الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٠م.

الازمـوري، بهجة الناظرين وانس العارفين، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية تحت رقم ٤٣٧، تاريخ.

أفلح بن عبد الوهاب بن رستم، نوازله، مخطوط بالهيئة المصرية العامة للكتاب، تحت رقـم ٢١٥٨٢ ب ميكروفيلم ١٦٩٥٢.

البرادي، الجواهر المنتقاة في إتمام ما أخل به كتاب الطبقات لأبى العباس الدرجيني، مخطوط بالهيئة العامة للكتاب، تحت رقم ٨٤٥٦ ح عربى، ميكروفيلم ١٥٨٤٣.

البغطوري، سير نفوسة، نسخة منقولة عن الأصل الموجود في مكتبة جربة، الجزائر.

البلوي، العطاء الجزيل في كشف غطاء الترسيل، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية تحت رقم ١٥٤ بعثة المعهد الأولى إلى المغرب.

الرعيني، تحرير الكلام فى مسائل الالتزام، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ٢٤، بعثة المعهد الى طرابلس/ ليبيا.

سحنون، المسائل المتعلقة بالمغارسة، مخطوط بمركز جهاد الليبيين، ليبيا، تحت رقم ١٧١٤.

القصري، نـوازله، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ١٤٤، بعثة المعهد الى موريتانيا.

مجهول، ذكر بلاد افريقية وحدودها، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية تحت رقم ٨٠ جغرافيا غير مفهرس.

مجهول، مناقب أبى العباس السبتي، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية تحت رقم ٢٠ ٨٩ تاريخ مفهرس.

محمد بن سحنون، نـوازله، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ٦٦٩ فقه مالك.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ومن حصاد الدراسة يمكن الخروج ببعض النتائج من أهمها:

– لم تصل حالات جرائم الاغتصاب التي تم رصدها خلال فترة البحث إلى حد الظاهرة الإجرامية؛ نتيجة عوامل تتعلق بانتشار جواري المتعة مقابل مبالغ زهيدة، فضلاً عن خصوصية المحافظة والطبيعة القبلية اللتين طبعتا المجتمع المغربي عصر الدراسة.

– لم تقتصر جريمة الاغتصاب على فئة اجتماعية محددة سواء بالنسبة للمعتدي أو المعتدى عليها، حيث شملت أفراد البلاط والعامة، والأحرار والرقيق، والأشراف والمهمشين.

– سيطر البعد السياسي على أغلب حالات الاغتصاب المرصودة ممثلاً في الرغبة في الانتقام من المخالفين والخصوم والثوار والمناوئين وإذلالهم بانتهاك حرمة نسائهم، بينما احتلت حالات الاغتصاب التي حركتها دوافع غريزية بحتة مرتبة ثانوية.

– كان المالكية دون غيرهم أكثر شمولاً في بيان جريمة الاغتصاب والتعميق من دلالتها، وإضفاء الأهمية على سلوك الرجل وبالغ دوره في إحداثها.

– نتيجة النظرة الدونية القدحية التي طالت الرقيق ميّز الفقهاء بينهم وبين الأحرار عند صياغة العقوبات المطبقة على مرتكب جريمة الاغتصاب.

– تمثلت الدوافع الثانوية الكامنة وراء جريمة الاغتصاب في النظرة الدونية والعدوانية ضد المرأة، والظروف المعيشية المتدنية، وتأخر سن الزواج مع الحرمان الجنسي، وضعف الوازع الديني، وتعاطي المسكرات، والكلف بالنساء لا سيما الجميلات، بينما مثل الدافع السياسي العامل الأشد تأثيراً في تهيئة المناخ الخصب للعنف الجنسي ضد المرأة والذي بلغ حد انتهاك العفاف واستباحة العرض.

– شهدت المادة المصدرية المتعلقة بحالات اغتصاب النساء وفرة ملحوظة فترة ثورة أبي يزيد النكاري، ويمكن تعليل ذلك بالخلاف المذهبي الذي أدى إلى التحامل، بغية التعميق من فظاعات وشناعات الثائر النكاري، وتشويه حركته.

– لما كان المغتصِب يرى في ضحيته شيئاً وليس شريكاً جنسيًا فإنه يقتحم إنسانيتها ونفسيتها، لذلك كان وقع الاعتداء جنسياً على النساء عنيفاً وتدميرياً في بعض الأحيان، دفع ببعضهن إلى الانتحار هروباً من حياة الذل والعار والفضيحة، وهو ما ألقى بظلاله المرعبة بشكل عام في نفوس النساء المغربيات أمام مخاطر الحرب وتهديداتها، وأفرز لديهن سلوكيات خاصة تجاه رجالهن للثبات في أرض المعركة والذود عن أعراضهن.

ولا يدعي الباحث في نهاية المطاف معالجة الموضوع بشكل نهائي، أو سد جميع ثغراته، ولكنها محاولة مبدئية للتنبيه على أهمية الموضوع والإجابة عن بعض التساؤلات التي توفرت بخصوصها مادة علمية، لتظل تساؤلات أخرى قائمة تنتظر جهد الباحثين لخوض غمارها والإجابة عنها، من قبيل: هل ارتبط الاغتصاب بالدوافع العدوانية للمغتصب فقط، أم ارتبط أيضاً بسلوك الضحية الذي دفع الجاني إلى ارتكاب جريمته بشكل قهري؟ هل اقتصرت جريمة الاغتصاب على الشكل الفردي أم عرفت الاغتصاب الجماعي؟ ما نظرة المجتمع للفتاة المغتصبة وكيف

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

هي تصرفاته غير الأخلاقية، وسوء سيرته وتعديه على حرمات النساء، وتجلى ذلك في محاولته اغتصاب جارية يهودية تدعى «حنة» حيث أنه دخل خلفها الحمام المقصور على النساء «وراودها عن نفسها فاستغاثت فبادر إليه الناس منكرين لفعله وتغير عليه أهل المدينة»[٢٥٨]، وثارت ضده العامة[٢٥٩] بزعامة عبد الرحمن بن أبى سهل الجذامى، وحين علمت عاتكة بنت علي بن عمر بن إدريس زوجة الأمير يحيى بما حل بزوجها، نصحته بالهروب، ففر أمامهم من عدوة القرويين إلى عدوة الأندلس، فمات بها من ليلته أما متأثراً بجراحه أو ندماً على ما صنع بنفسه وما وقع فيه من العار والخجل والفضيحة[٢٦٠]. وهكذا تحول حادث الحمام من مجرد جريمة أخلاقية أفرزت مطلباً شعبياً بإقامة الحد على الأمير إلى هيجان شعبي، ومشكل سياسي داخل الأسرة الادريسية، أسفر عن نقل السلطة من أبناء محمد بن إدريس إلى أبناء عمر بن إدريس[٢٦١].

وعلى ذات المنوال، وبعيداً عن مدينة فاس، وفي مهدية الزيريين تسبب اغتصاب شاب نصراني ابن أخي فاطمة حاضنة الأمير الصنهاجي باديس بن زيري لصبية عربية شريفة، إلى غضب شعبي، حيث أجهز عامة المهدية على المغتصب فقتلوه، مما أثار حفيظة الأمير الزيري، فأمر بإرسال قوة عسكرية إلى المهدية لقتل رجالها، مما استدعى موقفاً جريئاً من الشيخ القابسي، الذي قام وبعض طلابه بقيادة حركة ثورية، بدأت بتهييج مشاعر العامة، بخطبة ذات صيغة عنيفة تُليت على منبر المسجد الجامع كان من بين فقراتها «الغوث الغوث بما حل بالمسلمين من الافتيات عليهم... كيف يحل لمن يعتقد الإسلام أن يقوم في دم كافر افتض صبية من سلالة المصطفى ﷺ»، مما دفع السلطة الزيرية إلى المسارعة في احتواء هذا الغضب خشية تحوله إلى ثورة عنيفة يقودها القابسي وتلامذته[٢٦٢].

الخاتمة

خلاصة القول، إن بلاد المغرب شهدت خلال فترة البحث عدة جرائم لاغتصاب النساء، حركتها عوامل عدة، جاء على رأسها حالة الفوضى الأمنية والاضطراب السياسي والمواجهات الحربية وتكفير المخالف، والتي أرخت بظلالها السيئة على كرامة المرأة وعرضتها للعنف الجسدي في أبشع صوره، والذي امتد ليشمل نساء البلاط والعاميات، والمتزوجات والقاصرات، والأحرار والإماء؛ وقد تنوعت الأماكن التي تمت فيها تلك الجريمة، والتي تركت أثاراً وخيمة على المغتصبة ودفعتها في بعض الحالات إلى الانتحار، في حين لقيت أخريات حتفهن على أيدي الرجال من أقربائهن، كما تركت جريمة الاغتصاب بصماتها على الحالة السياسية، حيث كانت دافعاً مباشراً للثورة على السلطة التي مارس بعض أفرادها تلك الجريمة، وهو ما أفسح المجال أمام بعض الفقهاء لممارسة دورهم النضالي.

٢٥٨. ابن أبى زرع، القرطاس، ص٧٧.
٢٥٩. ابن خلدون، كتاب العبر، م٤، ص٣٠.
٢٦٠. البكري، كتاب المسالك، ص٨٠٧؛ ابن أبى زرع، القرطاس، ص٧٧-٧٨؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٢١٣؛ ابن الخطيب، تاريخ المغرب، ص٢٠٧-٢٠٨.
٢٦١. هاشم العلوي، مجتمع المغرب، ج٢، ص٤٠٦. واعتماداً على نصوص مصدرية ذهبت الباحثة كريمة عبد الرؤف أن حادث الحمام كان دافعاً ظاهرياً للثورة التي حركتها عوامل أخرى اقتصادية وسياسية. انظر تفصيلاً لذلك في دراستها: عامة مدينة فاس، ص٢٤٥-٢٤٧.
٢٦٢. القاضي عياض، المدارك، ج٢، ص٢٢٦؛ الدباغ، معالم الإيمان، ج٣، ص١٤٠.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

بإعطاء إجابات شافية عن تلك التساؤلات، فمن المنظور الفقهي أُثيرت مسألة حكم إجهاض الجنين الناتج عن علاقة جنسية غير شرعية، فرغم إجماع الفقهاء على حرمة إسقاط المرأة جنينها بعد الأربعين يوماً[٢٤٤] تَفَهَّمَ الفقيه اللخمي (ت٤٧٨هـ/ ١٠٨٥م) الوضعية المتأزمة للمغتصبة فأجاز لها إسقاط جنينها إن خافت القتل بظهور الحمل[٢٤٥].

لم يفرق الفقهاء في نقاشهم لحكم تنسيب ولد الزنى بين وضع الرضا والاختيار أو الغصب والإكراه، وإن اختلفوا في الحكم فذهب الجمهور إلى أن الزاني لا يلحقه نسب الولد وإن ادعاه، في حين رأى بعضهم صحة التنسيب إن تزوج الزاني بالمزني بها[٢٤٦]، وفي حال إنكار الزوج حمل زوجته وإقرارها هي بالاغتصاب انتفى عنه الولد دون لعان[٢٤٧]، وأفتى الفقهاء بأنه إذا اغتصب نصراني مسلمةً فـ «الولد على دين أمه لأنه زنى لا يلحق به»[٢٤٨].

نادرة هي الإشارات المتعلقة بمصير أبناء المغتصبة في المصادر المغربية، ففي حين آثرت بعض المغتصبات التخلص من آثار الجريمة مباشرةً عن طريق الإجهاض[٢٤٩]، انتظرت أخريات حتى وضعن ثم رحن يتخلصن من المولود بإلقائه في الخرائب[٢٥٠] أو الآبار[٢٥١]، بينما حركت عاطفة الأمومة بعضهن، فقمن بوضع المواليد في الطرقات أو على أبواب المساجد والدور ليتولى أهل البر والخير تربيتهم، وهو ما يفصح عن اندراج عدد من أبناء الاغتصاب ضمن اللقطاء الذين ورد ذكرهم في المصادر فهذه إشارة تخص رجلاً «التقط لقيطاً»[٢٥٢]، وسئل سحنون عن «امرأة التقطت صبية»[٢٥٣]، كما وُجد «لقيط ورأته صبية وأتت به إلي والديها فانفقا عليه وعالجاه حتى كبر عندهما»[٢٥٤]، وعند باب أحد المساجد بجبل نفوسة وجد الناس «منبوذاً»[٢٥٥]، ووجد الفقيه الإباضي عبد الله بن مطكود (ق٤هـ/ ١٠م) منبوذاً على باب داره «فتولى الشيخ تربيته»[٢٥٦].

تكشف إحدى الروايات الإباضية عن جانب من رعاية المشايخ لأبناء الاغتصاب ورعايتهم وتربيتهم وتعليمهم، فقد ولدت صبية طفلاً بعد اغتصابها، وحين تعرضت للقتل بيد أخيها تولى بعض الصالحين تربية ولدها، حيث سماه «وزال» وعلّمه القرآن والعلم حتى صار «شيخاً إماماً وقدوة وعلماً يهتدى به»[٢٥٧].

لم نعدم معطيات مصدرية تومئ إلى نتائج ذات أبعاد سياسية أفرزتها جريمة الاغتصاب، فقد أجمعت الروايات على أن المحرك لثورة العامة بقيادة «الجماعة العربية» ضد الأمير يحيى بن يحيى بن إدريس عام (٢٥٢هـ/ ٨٦٦م)،

٢٤٤. انظر تفصيلاً لذلك عند زفر عبد الحميد، «إجهاض جنين الزنى»، ص١٩-٢٠.
٢٤٥. محمد بن عليش، فتح العلي، ج١، ص٣٩٩.
٢٤٦. انظر تفصيلاً لذلك عند زينب عبد السلام، «المغتصبة»، ص٥١٢-٥٢٦.
٢٤٧. ابن عبد البر، الكافي، ج٢، ص٦١٥.
٢٤٨. البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص١٨٤.
٢٤٩. الوسياني، سير الوسياني، ج١، ص٣٧٠؛ محمد بن سحنون، كتاب الاجوبة، ص٣٤٦.
٢٥٠. الشماخي، السير، ص٢٠١.
٢٥١. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٣٣.
٢٥٢. سحنون، المدونة الكبرى، ج٧، ص٧٤.
٢٥٣. محمد بن سحنون، نوازله، ورقة ٥٨.
٢٥٤. القصري، نوازله، ورقة ٤٨.
٢٥٥. الشماخي، السير، ص٢٣١.
٢٥٦. البغطوري، سير نفوسة، ورقة ١٠٠.
٢٥٧. الشماخي، السير، ص٢٩٦.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

بهن الصفرية»[٢٣٣]. بينما دفع الهاجس نفسه أخريات إلي ترقب المعركة فركبن «ظهور البيوت بالقيروان، فإذا رأين الغبار سائراً إلي الجبل كبرن وسجدن، وإذا رأينه مقبلاً صرخن واستغثن»[٢٣٤]. كما كان وقع هزيمة والي مدينة قابس رافع بن مكن الدهماني وحلفائه من العرب أمام جيش الأمير الصنهاجي علي بن يحيى عام٥١١هـ/ ١١١٨م أليماً على النساء اللاتي صحن بأعلى أصواتهن «هكذا نُستباح»[٢٣٥]، وهو ما نجد لها نظيراً عند نساء مدينة ميلة التي أصرّ الأمير الصنهاجي المنصور بن يوسف بن بلكين (٣٧٤-٣٨٦هـ/ ٩٨٤-٩٩٦م) على استباحتها لمناصرتها الثائر أبي الفهم الخراساني٣٧٧هـ/ ٩٨٧-٩٨٨م، فخرج إليه نساء المدينة باكيات مستغيثات متضرعات[٢٣٦]؛ ويندرج في الإطار ذاته تلك الروايات التي تشير إلى تحريض النساء للرجال في المعارك على الثبات بالدفوف والغناء خشية تعرضهن للاغتصاب نتيجة الهزيمة وهو ما كان يثير الحمية في قلوب المقاتلين للاستماتة في ارض المعركة[٢٣٧].

تعرضت المغتصَبة أحياناً للقتل إما على يد أحد قرابتها أو بيد الجاني نفسه لإخفاء جريمته؛ فقد اغتصب قاطع طريق صبية عمياء من أهل تاغرويت قرب وارجلان فحملت، وخافت من أخيها، فهربت واختبأت عند عجوز، وولدت عندها، ولما علم أخوها بمكانها احتال حتى دخل بيت العجوز وقت غيابها فذبح أخته[٢٣٨]. كما ترد نازلة تخص جارية من الرقيق أولع بها غلامٌ حباً، فتتبعها ذات يوم وهى ترعى غنماً لسيدها في مكان قصي، فهجم عليها واغتصبها، ثم قام بقتلها[٢٣٩].

قد تتراكم على رأس المغتصَبة المصائب والنكبات، حيث لا يستشعر زوجها ما حل بها فيزيد من عنائها وعذابها ويقرر طلاقها، مما يتسبب في بعض الخلافات؛ فقد سئل أبو زيد القيرواني عن رجل تزوج بكراً «فزنت غصباً» فقرر طلاقها، مما أحدث خلافاً مع أهلها حين طالبوه بدفع صداق بكر بينما ألح هو على صداق ثيب، فأفتى الفقيه بأنه يلزمه جميع صداقها المسمى إن كان قد دخل بها، أو نصفه إن طلقها قبل البناء[٢٤٠]. ولعل في مناقشة الفقهاء مسألة «رجل اغتصب امرأةً فحملت منه، قال زوجها لا حاجة لي بامرأة اغتصبت، هي طالق ألبتّة»[٢٤١]، ومسألة «من تزوج بكراً فلم يبنِ بها حتى غصبت على نفسها فإما رد جميع الصداق أو طلق وودى نصف الصداق»[٢٤٢]، وقضية ملاعنة الرجل زوجته المغتصبة حال انعدام الشهود[٢٤٣] ما يفصح عن خلل سببه الاغتصاب في أساس البناء الزوجي.

من الطبيعي أن تفضي جريمة الاغتصاب إلى حالات حمل وولادة، فما مصير هؤلاء الأجنة والأطفال، وما نظرة المجتمع لهم، وهل واجه أطفال السفاح صراعاً نفسياً بسبب وضعيتهم المتأزمة؟ لا تسمح ندرة المادة العلمية

٢٣٣. الرقيق القيرواني، تاريخ أفريقيا والمغرب، ص٨٤.
٢٣٤. الرقيق القيرواني، تاريخ أفريقيا والمغرب، ص٨٢.
٢٣٥. النويري، نهاية الأرب، ج٢٤، ص١٣٤.
٢٣٦. الحميري، الروض المعطار، ص٥٦٨؛ البكري، كتاب المسالك، ج٢، ص٧٢٩؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٧، ص٤١٩.
٢٣٧. انظر أمثلة لذلك عند الرقيق القيرواني، تاريخ أفريقيا والمغرب، ص٨٤-٨٥؛ الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص٢٢٣، ٣٢٦؛ المقريزي، المقفى الكبير، ج٢، ص١٣٢-١٣٤.
٢٣٨. الشماخي، السير، ج١، ص٢٩٥.
٢٣٩. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢١٨.
٢٤٠. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص١٣٠، ٢٥٦.
٢٤١. ابن رشد، البيان والتحصيل، ج٥، ص٤٧٣.
٢٤٢. البرزلي، مسائل الأحكام، ج٢، ص٢٤٩.
٢٤٣. ابن رشد، المقدمات الممهدات، ج٣، ص٦٣٠.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

عواقب جريمة الاغتصاب ونتائجها

نفتقر إلى مادة مصدرية تكشف عن كيفية تعامل المجتمع مع المغتصبة، باستثناء رواية فريدة تفصح عن تعاطف المشايخ والعلماء معها ووقوفهم إلى جانبها لتخطي آثار الجريمة المفجعة، لا سيما إذا تعلق الأمر بعفيفةٍ تعجزُ عن إقامة البينة على اغتصابها، إذ ليس كل النساء على درجة من القدرة في التعلق بالشخص المغتصب والتشبث به[٢٢٧]، تتحدث الرواية عن امرأة إباضية من أهل العفاف أوقعها قدرها التعس في يد قاطع طريق فاغتصبها فحملت منه، وشاورت عجوزاً في أمرها فنصحتها بأن تتشبث بأول وارد عليها؛ فكان الفقيه أبو يحيى يوسف بن أبي محمد الدلفي الذي أبدى نبلاً مشهوداً، حيث قام برعايتها والإنفاق عليها حتى ولدت صبية، ولم يكتف بذلك بل راح ينسب المولودة إلى نفسه[٢٢٨].

أما عن وقع الاغتصاب على المرأة فهو أكثر أنواع العنف الموجه ضد المرأة وحشية وأشدها تدميراً للنفس والروح والبدن؛ ففضلاً عن أنه سلوك يطعن عفتها وكرامتها، فإنه يترك آثاراً حادة وأخرى مزمنةً على الضحية وعلى أسرتها قد تمتد إلى نهاية العمر[٢٢٩]. فمن خلال مطالعة المصادر يتضح أن بعض النساء المغتصبات أقدمن على الانتحار هروباً من حياة الذل والعار والفضيحة، وهو ما تجسده رواية البكري[٢٣٠] والتي تتعلق ببكرٍ اغتصبها أحد جنود الأمير حماد بن مناد حين داهم مدينة باغاية، ثم تبين للأمير أنها ابنة صديق له قديم، فأمر بسترها وحملها مع أبيها، إلا أنها رفضت ورفعت صوتها قائلة «لا والله يا حماد لا رجعت مع أبي ولا رجعت مع الذي غصبني»، ثم راحت تحتال على الأمير لقتل نفسها، وادّعت أنها تعلم شيئا من السحر عبر كلمات تتمتم بها تمنع السيف من تأثيره «فتكلّمت على سيف اختاروه ومدّت عنقها، فضربها السيّاف ضربة أبان رأسها وكرهت العيش بعد الّذي جرى لها وعليه واستبان لأبيها عظم أنفتها واختيارها الموت على ما نزل بها». كما نستأنس برواية بعيدة مكانياً عن محيط البحث، تتعلق بمصر الفاطمية، فحسب رواية ابن كثير[٢٣١] تعرضت نساء مصريات بالقاهرة للاغتصاب من قبل السودان في عهد الحاكم بأمر الله «حتى أن منهن من قتلت نفسها خوفاً من العار والفضيحة». ويبدو أن تعدد حالات انتحار المغتصَبات كانت وراء توجيه سؤال للفقيه سحنون حول المرأة التي تُغتصب وتخاف الفضيحة «أتقتل نفسها؟ قال: لا ولتصبر»[٢٣٢].

دائماً ما كان شبح السبي وما يتبعه من اغتصاب يخيم بظلاله المرعبة في نفوس النساء المغربيات ويترك لديهن هاجساً مراً ووقعاً أليماً؛ فأثناء قتال الوالي الأموي حنظلة بن صفوان للصفرية بلغ الرعب بنساء القيروان ذروته حتى أن بعضهن «عقدن الأولوية وأخذن معهن السلاح وعزمن على القتال واستبسلن للموت... وعلمن ما يرد

٢٢٧. عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٢.
٢٢٨. الشماخي، السير، ج١، ص٢٨٧.
٢٢٩. راضية ويس، آثار صدمة الاغتصاب، ص٦٣، ٨٥.
٢٣٠. راجع التفاصيل الطريفة والمثيرة عن هذه القصة عند البكري، كتاب المسالك، ج٢، ص٨٨٨-٨٨٩؛ مجهول، الاستبصار، ص١٦٩-١٧٠. ويبدو أن طرافتها قد حدت ببعض الكتاب للنسج على منوالها. بخصوص راهبة مصرية استعملت الحيلة ذاتها للإفلات من محاولة القائد الأموي مروان بن محمد اغتصابها عام ١٢٠هـ انظر المقريزي، المواعظ والاعتبار، ج٤، ص٤٠٩. كما استعملت الحيلة ذاتها من لدن زوجة آخر خلفاء بني العباس حين حاول هولاكو اغتصابها. السبكي، طبقات الشافعية، ج٨، ص٢٧٣.
٢٣١. ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٢، ص١٠.
٢٣٢. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٣، ص٣١٤.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

الناس دونما خجل أو حياء[٢٠٩]، بينما حرص غيرهم على اتخاذ كافة الاحتياطات لإشباع الحاجة الجنسية والخلاص من مخاطر القوانين الخلقية وتفادي العقوبات الشرعية؛ لذا كان المغتصب يتخذ من الأماكن الخالية من السكان أو المارة موطناً لتنفيذ سلوكه الإجرامي[٢١٠] كالمراعي[٢١١] والخرابات[٢١٢] والبيوت المهجورة[٢١٣] والمقابر[٢١٤]، والصحراء[٢١٥] وكهوف الجبال[٢١٦]، ومنزل الجاني[٢١٧] إما بالتحايل واستدراج الضحية[٢١٨]، أو إدخالها غصباً[٢١٩]، خاصة عند جنح الظلام[٢٢٠]. وقد يسعى الجاني للتخلص من دليل الجريمة عن طريق قتل الضحية[٢٢١].

يُستشفّ من مطالعة المصادر أن بعض النساء قد تم التعدي عليهن جنسياً عن غير وعي منهن، لكن دون كشف عن الطريقة التي اتبعها المغتصب لتغييب ضحيته من أجل اغتصابها، ويمكن التكهن باستعماله موادّ معينة لتخدير ضحيته خاصة وأن فقهاء الفترة قد ناقشوا مسألة «الذين يسقون الناس السّيكران»[٢٢٢]؛ فتلك نازلة تخص دعوى رفعها زوج ضد زوجته المعروفة بالعفاف وحسن الحال، إلا أنها أتت بولد لأربعة أشهر واعترف أنه وجدها بكراً، فدفعت عن نفسها التهمة قائلة «كُنْتُ نَائِمَةً فَانْتَبَهْت لِبَلَلٍ بَيْنَ فَخْذَيَّ»[٢٢٣]. وعُرضت على ابن أبي زيد القيرواني نازلة تخص بكراً تزوجت واعترفت أنها لا تدري مَن «أسقط بكارتها»[٢٢٤]. كما ترد نازلة تخص امرأة ظهر عليها الحمل وذكرت أنها لا تدري من حيث أوتيت[٢٢٥]، وقد وجد الفقهاء مخرجاً بأن ذلك وارد وأنه مما تُبتلى به المرأة ويقبل ذلك منها شريطة ألا تكون من أهل الريبة ولا التهمة[٢٢٦].

٢٠٩. القاضي عياض، المدارك، ج١، ص٤٨٩؛ الدرجيني، طبقات المشائخ، ص٢٦، ٢٧، ٢٩٨، ٤٠٧؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١٧٤، ٢١٩؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٤، ص٣٢٧؛ الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص٨١، ١٤٠-١٤٢؛ الشماخي، السير، ج١، ص١٢٧، ٤٠٠، ٤٦٢.

٢١٠. البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص٢٨٩.

٢١١. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢١٨؛ الصدفي، السر المصون، ص٥٥.

٢١٢. الشماخي، السير، ج١، ص٢٠١.

٢١٣. اللبيدي، مناقب أبي إسحاق، ص٦٨.

٢١٤. القاضي عياض، المدارك، ج٢، ص٥٦.

٢١٥. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٦٢.

٢١٦. التنوخي، الفرج بعد الشدة، ج٤، ص١٦٩؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج١٠، ص٢٣٥.

٢١٧. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص١٣٢.

٢١٨. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٦٣؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٦، ص٣٣٠.

٢١٩. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٦١؛ ابن سعيد، كتاب الجغرافيا، ص٩٢.

٢٢٠. ابن الصغير، أخبار الأئمة، ص٩١.

٢٢١. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢١٨.

٢٢٢. البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص١٧٥.

٢٢٣. الرعيني، مواهب الجليل، ج٦، ص٢٩٤.

٢٢٤. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص٢٥٧.

٢٢٥. عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، مسائل نفوسة، ص١١٠.

٢٢٦. عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، مسائل نفوسة، ص١١٠.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

إذا ما دفع الفقر والعوز بعض النساء لممارسة البغاء طوعاً[٢٠١] فإنه تسبب أحياناً في تعرض أخريات للاغتصاب، حيث ترد نازلة تتعلق بامرأة فقيرة ألجأها الاحتياج وضيق ذات اليد إلى العمل كأجيرة عند رجلٍ بلغ به التدني وفقدان النخوة والرجولة أن «غلبها على نفسها وأحبلها فولدت»[٢٠٢].

تعدت شظايا الجريمة الجنسية في حق المرأة وتجاوزت البالغات المدركات ليصيب لظاها القاصرات من الأطفال، فقد عُرضت على الفقيه الإمام الإباضي عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم (٢٥٨هـ/ ٨٧١م)[٢٠٣] نازلة تخص «رجلاً وقع على طفلة ثم بنى بها» فجاءت الفتوى بأن النكاح لا يصح «لأنه هو الزاني لا هي الزانية».

لا تتوفر لدينا مادة مصدرية تمكن من إعطاء وصف دقيق لعملية الاغتصاب وما يصاحبها من حيثيات وملابسات باستثناء روايتين حرمتنا طبيعتهما المنقبية وهالتهما الكرامية من الإمساك ببعض الخيوط الدقيقة، تتعلق أولاهما بالفقيه أبي إسحاق الجبنياني الذي دخل إحدى قرى إفريقية زمن فتنة أبي يزيد النكاري، واضطره الخوف من جنود أبي يزيد إلى الاختباء في حجرة مهجورة، ثم ما لبث أن دخلها «فارس منهم بامرأة ذات هيئة وجمال يقودها يراودها عن نفسها. وأما أبو إسحاق فوضع خده على كتفه وهو يتطلع إلى السماء ويدعو، فنزل عن فرسه وحل سراويله وهي تتضرع إليه في أن يتركها قال: فأخذ ذكره بيده يصفر له كما يصفر لدابته قال فما جاء من نفسه شيء فتركها»[٢٠٤]. وإذا ما كشفت تلك الرواية عن حالة الخضوع والاستغاثة التي تتملك الضحية للإفلات من الاغتصاب دون أدنى التفات من الجاني، فإن الرواية الثانية تفصح عن تمادي الجاني في إذلال الضحية وإيلامها، حيث داهم رجل مسلح امرأةً بدوية وهي ترعى غنماً، وحاول الوقوع بها طواعيةً إلا أنها أبت، فما كان منه إلا أن «صرعها على الأرض وكتفها وهم بها»[٢٠٥]، وهو ما يفصح عن أن المغتصب في بعض الأحايين يكون سادياً أثناء الفعل الجنسي في الاغتصاب الذي يتضمن عدوانية ونزعة إلى السيطرة ولذة بإيلام الضحية[٢٠٦]. ويبدو أن إدراج الفقهاء أحكام المغتصبة في باب الديات ما يكشف عن ايذاءات جسدية تتعرض لها المجني عليها أثناء العملية الجنسية السادية مما يستلزم حقوقاً تعويضية عن هذه الاعتداءات[٢٠٧]، التي قد تتعرض لها المغتصبة في حدها الأدنى خلال عملية المقاومة والممانعة، حيث أنها «لا تؤتى إلا عن ضرب. لا تؤتى طائعة»[٢٠٨].

فيما يتعلق بالأماكن التي كان يتم فيها الاغتصاب لا يخالجنا شكٌ في أن الاغتصاب الهادف إلى إذلال الخصوم والثوار والمناوئين لم يكن منفذوه يهابون أحداً، حتى أن بعضهم لم يتورع في ارتكاب جريمته على مرأى ومسمع من

٢٠١. مجهول، مناقب أبي العباس السبتي، ورقة٤١٩؛ المقري، نفح الطيب، ج٧، ص٢٧٧-٢٧٨.
٢٠٢. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص١٣٢.
٢٠٣. عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، مسائل نفوسة، ص١١٠.
٢٠٤. اللبيدي، مناقب أبي إسحاق، ص٦٨.
٢٠٥. الصدفي، السر المصون، ص٥٥.
٢٠٦. عبد المنعم توفيق ، سيكولوجية الاغتصاب، ص٣٢؛ فضل عبد الصمد، «العوامل النفسية»، ص٣٧٩.
٢٠٧. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٣، ص٣١٤.
٢٠٨. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٨، ص٥٠٨.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

لتمتع أبناء السلطة الحاكمة بسلطة كبرى وبهامش كبير من الحرية زيادة على استئثارهم بما يزيد عن القوانين فقد تعدى بعضهم على حرمات النساء دونما ورع أو خوف من عقاب، فحسب رواية المؤرخ ابن الصغير[١٩٢] كان أبناء الإمام الرستمي أبي اليقظان (٢٤١-٢٨١هـ/ ٨٥٥-٨٩٤م) قد «خرجوا عن الواجب من أفعالهم»، حتى أن واحداً منهم اغتصب بنتاً بعدما اختطفها له خدامه من أمها، حتى أن أخاها لم يجرؤ على تخليصها منهم أو تتبعهم خشية قتله، وحين عجز القاضي عن القبض عليه وتوقيع العقوبة اعتزل منصبه وترك القضاء. واستغل الأمير الإدريسي جنون القاسم (٣٢٣-٣٣٧هـ/ ٩٣٥-٩٤٩م) سطوته ونفوذه واستولى على «أم ولد» لأحد الشعراء «واغتصبها»[١٩٣]. ولما كان توقيع العقوبة على أبناء الحكام حال ارتكابهم جريمة الاغتصاب أمراً نادر الحدوث، أشاد البكري[١٩٤] بالأمير اليفرني تميم بن زيري (٤٢٤-٤٣٠هـ/ ١٠٣٣-١٠٣٨م) الذي كان استثناءً بين الأمراء في شدة الحق وإيثار العدل، مستشهداً على ذلك بقصته المشهورة بقتله «أحد بنيه لاغتصابه جارية من التجار بوادي شلف». وتعرضت صبية عربية شريفة للاغتصاب من ابن أخ حاضنة الأمير الصنهاجي باديس (٣٨٦-٤٠٦هـ/ ٩٩٦-١٠١٦م)[١٩٥]، ووصف ابن سعيد[١٩٦] قاضيَ فاس عمر بن عبدالله السلمي (ت٦٠٣هـ/ ١٢٠٧م) بأنه من أهل «الجاه والمال من جلساء أصحاب الأمر وأرباب العليا ذا إبرام وإمضاء» وهو ما استغله أبن أخ له حيث رمى «يده في امرأة وغصبها».

تعرضت بعض النسوة للاغتصاب من قبل الأقارب وذوي المحارم، فقد سُئل القابسي (ت٤٣٠هـ/ ١٠١٢م) عن صبية رفعت شكواها للقاضي تدعي أن «ابن عمها افترعها»، ولم يكتف بذلك بل قدمها لجنود صنهاجة الذين ظلوا يغتصبونها ثلاثة أيام متتالية[١٩٧]؛ كما تشير نازلة إلى تعرض أم للاغتصاب على يد ولدها السكران حيث أنجبت منه جارية وأخفت ذلك عنه[١٩٨]. ولما كان الاغتصاب مواقعة المرأة كرهاً فقد تتعرض المرأة للاغتصاب من قبل خطيبها قبل الدخول بها، وهو ما تفصح عنه نازلة سئُل من خلالها أبن أبي زيد القيرواني (ت٣٨٦هـ/ ٩٢٨م) عن رجل هجم على خطيبة له «هجوماً فافترعها قبل الدخول»، وهو ما دفع الفقيه إلى الفتوى بأنها تحرم عليه[١٩٩]. وأحياناً أخرى قد يُكره الزوج زوجته على البغاء من أجل المال، حيث ترد نازلة تخص «رجلاً عرض زوجته للفجور وأخرجها للفساق وصار ينتجع بها ثم أن المرأة هربت»[٢٠٠].

١٩٢. ابن الصغير، أخبار الأئمة، ص٩٠-٩٢، ١٠٠.
١٩٣. البكري، كتاب المسالك، ج٢، ص٨١٢.
١٩٤. البكري، كتاب المسالك، ج٢، ص٨٢٨.
١٩٥. القاضي عياض، المدارك، ج٢، ص٢٢٩.
١٩٦. ابن سعيد، الغصون اليانعة، ص٩٢.
١٩٧. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٩، ص٥٧٣.
١٩٨. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٤٢٨.
١٩٩. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص٢٥٦؛ البرزلي، مسائل الأحكام، ج٢، ص٣١٦.
٢٠٠. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص١٣٤.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

الذين أباحوا لأنفسهم اختطاف النساء وبيعهن كرقيق في أسواق النخاسة[١٧٧] عن الاعتداء عليهن جنسياً لا سيما وأنهم «استحلوا المحارم وارتكبوا الكبائر»[١٧٨]، ففي إشارة صريحة قام قاطع طريق بخطف صبية واغتصبها فحملت منه[١٧٩]، وعاين فقيه إباضي يُدعى أبو خرز (ق٤هـ/ ١٠م) بعض السلابة وقد خطفوا امرأة من نساء جبل نفوسة ثم «أخذوا في نزع ثيابها»[١٨٠]. وعُرضت على الفقيه سحنون نازلة تخص مدينتي صبرة وسوسة اللتين تعرض أهلهما لغارات مجموعة من السلابة لا تنالهم أحكام السلطان عُرفوا «بالفساد في الأرض والتسليط على هتك الحريم»[١٨١] «تبلغ جموعهم عشرة آلاف يأخذون النساء بالقهر والغلبة»[١٨٢] «أبكاراً وثيبات»[١٨٣]، كما اُستفتي الفقيه ذاته عن رفقاء من التجار قطع عليهم السلابة الطريق «واخذوا أموالهم وحريمهم»[١٨٤]، وسُئل محمد بن سحنون (ت٢٥٦هـ/ ٨٦٩م)[١٨٥] عن قوم من السلابة اعتادوا أخذ النساء بالقهر والغلبة ويهتكون حرمتهن بعد تجريدهن من ثيابهن. وأعطى البكري[١٨٦] تفسيراً لتسمية أحد الأنهار المطلّة على مدينة أدنة القريبة من مدينة الإربس والمعروف بنهر النساء بأن مسلحين «أغاروا على نساء أدنة وذهبوا بهن... هناك». وترد نازلة تخص مدينة سبتة التي تعرضت عام ٢٧٥هـ/ ٨٨٨م لغارة شديدة أسفرت عن قيام المغيرين بخطف عدد من النساء والاعتداء عليهن وبيعهن في أسواق الرقيق[١٨٧]، وحسب نازلة أخرى شن بعض السلابة غارة على أحد التجار أثناء مروره بالطريق وانتزعت أمواله « وأخذت زوجته»[١٨٨].

تكشف النصوص مدى معاناة نساء فاس خلال الفراغ السياسي وظروف اللا سلم التي عاشتها المدينة خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين، حيث نشطت غارات السلابة على أهل المدينة «وتعرضوا لحرمهم... يدخلون على الناس في ديارهم فيأخذون ما يجدون فيها من الطعام ويتعرضون لنسائهم»[١٨٩]. وأمام هذه الظاهرة التي أقضت مضاجع أهل المدينة خوفاً على أنفسهم وذراريهم من الاسترقاق وعلى نسائهم من الاغتصاب اتخذ السكان «غرفاً لا أدراج لها، إذا كان عشي النهار طلع الرجل فيها بسلم هو وعياله وأولاده ثم رفع السلم معه»[١٩٠]، وبأسلوبه الأدبي عبّر ابن خاقان[١٩١] عن وقع هذه الظاهرة على سكان المدينة متحدثاً عن هؤلاء الذين «عاثوا فيها وفسقوا... ومنعوا جفون أهلها السنات وأخذوا البنين من حجور أمهاتهم والبنات».

١٧٧. سحنون، المدونة الكبرى، ج١، ص١٤١؛ ابن رشد، البيان والتحصيل، ج٨، ص٨١؛ التجاني، الرحلة، ص١٨٧، ١٨٨؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٩، ص٢٢٠، ٢٢١. الوزاني، النوازل الجديدة، ج١١، ص٣٢٢.
١٧٨. .ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٧٠؛ الشماخي، السير، ج١، ص١٢٧.
١٧٩. الشماخي، السير، ج١، ص٢٨٧.
١٨٠. أبو زكرياء، كتاب السيرة، ص٢١٨ .
١٨١. سحنون، المسائل المتعلقة بالمغارسة، ورقة ١٦.
١٨٢. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٦، ص١٥٥.
١٨٣. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص١٥٥.
١٨٤. الوزاني، النوازل الجديدة، ج٨، ص١٨٠.
١٨٥. محمد بن سحنون، نوازله، ورقة ٤٠٩.
١٨٦. البكري، كتاب المسالك، ج٢، ص٨٣١.
١٨٧. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٩، ص٢٢٠، ٢٢١.
١٨٨. الاوجلي، السدير الفاتح، ص٢٢٧.
١٨٩. ابن أبي زرع، القرطاس، ص١١٣، ١١٤.
١٩٠. ابن أبي زرع، القرطاس، ص١١٤.
١٩١. ابن خاقان، قلائد العقيان، ص٣٠.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

عليهم فقتلوهم وفضحوا بعض شواب النساء ومن كان لها منهن جمال ثم قتلوهن»[١٦٧]، وحسب رواية البكري[١٦٨] ومن نقل عنه[١٦٩] تعرض نساء باغاية للاغتصاب من قبل جنود الأمير حماد بن مناد (٤٠٥-٤٠٩هـ/ ١٠١٥-١٠٢٨م) حين داهمها لقمع ثورة أهلها ضده، ويفيد جواب للفقيه القابسي شفقته بالعاجزين عن دفع الضريبة للسلطان وحيرته في أن يفتيهم بالتهرب منها خشية ما قد يقع عليهم من «عقاب في أبدانهم وهتك لحريمهم»[١٧٠].

دائماً ما توازن كتب الإباضية بين الطعن في الخصوم واتهامهم بارتكاب الحرمات ضد النساء الإباضيات وبين الإلحاح على توظيف كرامة الأولياء، التي تبدو دائماً حصناً منيعاً وسياجاً قوياً يحفظ أعراض بناتهم من التدنيس؛ فقد ألحّت تلك المصادر على تبيان كرامة الشيخ أبي زكرياء فصيل بن أبي مسور (ط٨، ٣٥٠-٤٠٠هـ/ ٩٦٢-١٠١٠م) من أهل جربة، الذي حفظ له القائد الصنهاجي إبراهيم بن وانموي مكانته ونصحه أن يتنحى بأهله إلى المسجد الجامع حتى لا «تصيبهم من الجيش معرة... ففعل أبو زكرياء فاستباح القائد جربة نهباً وغصباً، ووقى شره بني يراسن فإنهم في جنب الشيخ لم يصبهم شيء مما أصاب أهل الجزيرة ببركته»، وللتخفيف من غلواء الانتهاكات جمع الشيخ هذا الجيش على طعامه «وقاية للعرض وإبقاءً للحرمة»[١٧١]. وتذكر الروايات الإباضية أنه في عام ٤٤٠هـ/ ١٠٤٩م حاصرت جيوش صنهاجة قلعة بني درجين واستباحت من فيها من النساء، ولم ينج منهن سوى زوجة وبنات الشيخ عبد السلام بن منصور بن أبي وزجون، اللاتي رق لاستغاثتهن جندان من صنهاجة «فحاطاها وبناتها حتى تخلصن ولم ينكشفن»[١٧٢]. وبالمثل يذكر الوسياني[١٧٣] أن غارة شنها عرب مَعْقِل على بعض إباضية جبل نفوسة ترتب عليها تعرض النساء لعمليات اغتصاب، باستثناء بنات الشيخ أبي جدور الواشيتي (ط٩، ٤٠٠-٤٥٠هـ/ ١٠١٠-١٠٥٩م)؛ حيث جلبهن العرب إلى نفزاوة، ولما همَّ رئيسُ العرب باغتصابهن «جب الله ذكره كأن لم يكن فعلم أنهن ممنوعات حتى وصلن نفزاوة سالمات خالصات ببركة والدهن». ولم يقتصر الأمر على الأحرار بل امتدت بركة المشايخ لتشمل الجواري والإماء، حيث نجت إماء وارجلان من الاعتداء على أعراضهن حين شن عليهن العرب غارة وساقوهن إلى مصيرهن المحتوم لولا تدخل الشيخ ماكسن بن الخير (ط١٠، ٤٥٠-٥٠٠هـ/ ١٠٥٩-١١٠٧م) الذي نجح في استخلاصهن جميعاً بما في ذلك «مولدة زينها الشيطان في أعينهم فرغبوا في الابتناء عليها»[١٧٤].

سادت ظاهرة خطف النساء أثناء الفوضى الأمنية التي عرفتها بلاد المغرب فترة البحث، ولذا يمكن التكهن بتعرض النساء المخطوفات على يد ذعار اللصوص والسلابة وأباق العبيد[١٧٥] للاغتصاب[١٧٦] حيث لن يتورع هؤلاء

١٦٧. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٢٦٩.
١٦٨. البكري، كتاب المسالك، ج٢، ص٨٨٨-٨٨٩.
١٦٩. مجهول، الاستبصار، ص١٦٩-١٧٠.
١٧٠. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٩، ص٥٨٣.
١٧١. الدرجيني، طبقات المشائخ، ص٣٦٢.
١٧٢. الدرجيني، طبقات المشائخ، ص٤٠٧؛ الشماخي، السير، ص٤٠٠.
١٧٣. الوسياني، سير الوسياني، ج١، ص ٣٥٢-٣٥٣.
١٧٤. الدرجيني، طبقات المشائخ، ص٤٣٤؛ الوسياني، سير الوسياني، ج١، ص٣٩١.
١٧٥. عن استشراء ظاهرة الخطف ببلاد المغرب فترة البحث انظر خالد حسين، الرق في المغرب، ص١٠٨-١٣٣.
١٧٦. عادة ما كان الاغتصاب شيئاً إضافياً لعمليات السطو والسرقة والخطف. راضية ويس، آثار صدمة الاغتصاب، ص٧١.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

من فظاعة الأفعال وتذكر أن الثائر النكاري كان «لا يبيت كل ليلة إلا على أربع أبكار من بنات الأحرار»[١٥٢]، وأن ابنه الفضل قتل رجلاً من أهل القيروان واغتصب امرأته الجميلة[١٥٣]، وأن جنوده عاثوا في افريقية فساداً وأمعنوا في اغتصاب النساء؛ إذ رفعت أمٌ شكواها إلى أبي يزيد قائلة «إن العزابة سبوا لي بنتين وهما حرتان وغصبوهما، فلم يجبها بجواب غير انه قال: هل في إفريقية حرة؟ وخافت المرأة على نفسها فخرجت ونجت بنفسها»[١٥٤]، كما عبر أحد رجال افريقية عن مأساته خلال تلك الفتنة بقوله عن جند أبي يزيد «خربوا منزلي و... انتزعوا مني أهلي وبناتي وافترقوهم»[١٥٥]، ولما اقتحم جنده سوسة «سبوا النساء وشقوا فروج النساء»[١٥٦]، وعاين الزاهد أبي إسحاق الجبنياني (ت٣٩٩هـ/ ١٠٠٩م) بنفسه اغتصاب جنود أبي يزيد لنساء القرى[١٥٧]. وكان هؤلاء الجنود يدخلون القيروان وفي أيديهم السبايا من النساء وهن «مخضّبات بالدماء باكيات حاسرات مستغيثات»[١٥٨]. وتسببت تلك الفظائع في غضب شعبي أدرك أبو يزيد خطورته[١٥٩]، فراح يسارع في احتوائه، فاعتذر لأهل القيروان «وأعطاهم العهود أنّه لا يأخذ الحَرِيمَ»[١٦٠]، وأمر بالنداء في عسكره: «من سبي حرة أو أم ولد فقد حل دمه»[١٦١]، إلا أنها لم تجد آذاناً صاغية من الجند[١٦٢]. وقد استغل القائم الفاطمي لجمع الأتباع والقضاء على تلك الثورة تلك الفظائع للتشهير بالثائر الخارجي وأنصاره، والترويج بتعدي الثائرين على الناس و«انتهاكهم حرمهم»[١٦٣]. وتعبر نهاية ثورة أبي يزيد في عهد المنصور الفاطمي عن حالة انتقامية تملكت الأخير تجاه أهل ميلة الداعمين للثائر النكاري، حيث غزا المدينة و«استباح النساء»[١٦٤].

لم تخلو فترة حكم بني زيري (٣٥٨-٥٥٧هـ/ ٩٦٨-١١٦١م) من حالات اغتصاب للنساء، حيث تعرض نساء برقة لانتهاك الحرمات والأعراض إبّان حركة أبي ركوة الأموي عام ٣٩٥هـ/ ١٠٠٥م؛ حيث دخل جنوده المدينة «وهتكوا حريمها... وأباح لهم الدماء والأموال والفروج المحرمة بحكمه»[١٦٥]. وحين تعرض الشيعة لعمليات إبادة جماعية من قبل العامة كرد فعل انتقامي عام ٤٠٧هـ/ ١٠١٧م وبمباركة من السلطة الزيرية[١٦٦] اضطرت طائفة من الشيعة إلى الهروب إلى المهدية ومنها إلى صقلية، إلا أنهم حين وصلوا قرية «كامل» وعلم أهلها بخبرهم «تنافر أهل المنازل

١٥٢. الدرجيني، طبقات المشائخ، ج١، ص١٠١؛ أبو زكرياء، كتاب السيرة، ص١٧٤.
١٥٣. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٧، ص١٤٤.
١٥٤. أبو زكرياء، كتاب السيرة، ص١٧٣؛ الدرجيني، طبقات المشائخ، ج١، ص١٠١.
١٥٥. ابن حيون، المجالس والمسايرات، ص٣٠٩-٣١٠.
١٥٦. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٧، ص١٣٨.
١٥٧. اللبيدي، مناقب أبي إسحاق، ص٦٨.
١٥٨. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص١٤.
١٥٩. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٢١٨.
١٦٠. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٧، ص١٤٤.
١٦١. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص١٤٠.
١٦٢. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص١٤٠.
١٦٣. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص١١٢.
١٦٤. مجهول، ذكر بلاد افريقية، ورقة ٢٣.
١٦٥. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، السبع السادس، ص٢٦٠.
١٦٦. انظر تفصيلاً لتلك المذابح عند ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٢٦٨-٢٦٩؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٧، ص٦٣٩-٦٤٠؛ الدباغ، معالم الإيمان، ج٣، ص١٥٣-١٥٤.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

اهتبل قائد جيوشه إبراهيم بن أبي الأغلب الفرصة وطمع في الإمارة، ورغبةً منه في جمع الأموال وحشد الحشود لمواجهة الشيعي روج بشدة لاعتداء الفاطميين على أعراض النساء، جاعلاً من نفسه ملاذاً لصيانة الحريم والدفاع عنهن[١٣٨]. وحين أعلن أهل طرابلس العصيان ضد عبيدالله المهدي عام ٣٠١هـ/ ٩١٤م أطلق المهدي أيدي رجال كتامة عليهم فأمعنوا فيهم القتل «وتطاولوا إلى الحرم»[١٣٩]، وشبيهاً بذلك ما فعله المهدي بأهل صقلية عند ثورتهم عام ٣٠٤هـ/ ٩١٧م؛ حيث بعث إليهم بقائده أبي سعيد المعروف بالضيف الذي «أجال كتامة على من ألفا في أرباض المدينة من النساء والذرية فعبث بهم وافترع الجواري الأبكار»[١٤٠]، وحين ثارت مطماطة عام ٣١٥هـ/ ٩٢٧م بأحواز تاهرت جرد إليهم المهدي ابنه القائم الذي أطلق يد رجاله لاستباحة النساء اللائي كن يضربن بالدفوف لتحريض الرجال على القتال، واستشعاراً من الثائرين بالمصير المأساوي الذي يتربص بالنساء «مالوا على نسائهم... فقتلوهم بأيديهم»[١٤١]. ولعل في إلحاح مؤرخي الشيعة على الترويج لاحترام الفاطميين لحرمة نساء خصومهم[١٤٢] وتذييلهم ذلك بعبارات: «لم يتعرضوا لامرأة ولا حرة، ولا كشفوا عورة»[١٤٣]، و«لم ينتهكوا حرمة ولا استباحوا حرة»[١٤٤]، ولم «يتعرضوا للأولاد والنساء»[١٤٥] ما يؤكد الحرص على دفع تهمة شائعة من خلال خطوة استباقية.

حسب إجماع المصادر على اختلاف توجهاتها تعد ثورة أبي يزيد النكاري (٣٣٢-٣٣٦هـ/ ٩٤٤-٩٤٧م)[١٤٦] من أشد فترات البحث نكبةً على المرأة المغربية، والتي كان من أكبر مظاهرها انتهاك العفاف واستباحة العرض، فقد كان «يستبيح نساء المسلمين ممن خالفه»[١٤٧]، وأغرى من التفّ حوله و«عاقدهم وحالفهم على أن ما سبوه من النساء فهو مباح لهم غير محرم عليهم»[١٤٨]، «وفعل الأفاعيل الشنيعة»[١٤٩] «من الفسوق والفجور والعصيان وأنواع الفساد واستباحة المحارم»[١٥٠]. فتقدم روايات مصدرية جانباً من مأساة نساء افريقية اللاتي تعرضن للاغتصاب على يد أبي يزيد وجنوده، فقد دخل بجيشه مدينة المسيلة وعاث فيها فساداً، وأخذ ابنتين أبكاراً لأحد شيوخها، وبعد بحث دؤوب وجدهما الأب عند باب خباء أبي يزيد؛ فانكبّ عليهما وسألهما عما حدث فقالت إحداهما: «يا أبانا إن الملعون افتضّنا في فراش واحد، فمشى الشيخ إليه وقال: له تتسمى بشيخ المؤمنين وأخذت مالي وافتضضت بنتي دون استحياء من الله تعالي؟ فقال له: ذلك حلال لنا»[١٥١]. واستمراراً في إظهار التحامل الذي حركه العداء المذهبي تُعَمِق الروايات

١٣٨. ابن حيون، رسالة افتتاح الدعوة، ص٢٣٨؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٦، ص٥٩٥.
١٣٩. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١٦٨.
١٤٠. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١٧٤.
١٤١. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص٦٣.
١٤٢. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص٥٣، ٥٨، ٦٣.
١٤٣. ابن حيون، رسالة افتتاح الدعوة، ص١٠٨.
١٤٤. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ص٢٩٥.
١٤٥. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ص٢٢١.
١٤٦. انظر روايات المصادر لهذه الثورة ودراسة تحليلية لها عند فرحات الدشراوي، الخلافة الفاطمية، ص٢٤٧-٣٠٧.
١٤٧. ابن حماد، أخبار ملوك، ص٣١.
١٤٨. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص٢٦٥.
١٤٩. التجاني، الرحلة، ص٢٧.
١٥٠. الدرجيني، طبقات المشائخ، ص١٠١.
١٥١. مجهول، الاستبصار، ص٦. ثم تابع الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص١٤٠، حيث ذكر أن البربر هاجموا رجلاً من وجوه أهل القيروان «فاخذوا ثلاث بنات أبكار كن له ونجا الرجل بنفسه في الليل».

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

القائد الأغلبي محمد بن عبد الله المدينة عنوة وأباح لجنده إبادة الذكور واغتصاب النساء وسبي الذراري[١٢٦]، وهو ما أثار حفيظة الفقهاء وأوجد لهم أرضاً مثالية للعمل، وكان على رأسهم القاضي سحنون الذي قام يتصدى لانتهاك حرمة النساء، مما ادخله في نزاع شديد مع السلطة الأغلبية[١٢٧].

وتماشياً مع السياسة الاستبدادية والاستطالة على الرعية التي ميزت عهد إبراهيم بن أحمد[١٢٨] تعرضت بعض نساء افريقية لحالات اغتصاب وانتهاك للحرمة، فحين مالأ أهل حصن لبدة قرب طرابلس الطولونيين عام ٢٦٧هـ/ ٨٨٠م أطلق إبراهيم بن أحمد يد جنده فنهبوا الحصن «وسبوا النساء وهتكوا من لم يصلوا إلى سبيه»[١٢٩]، ولما نجح العباس بن احمد بن طولون في هزيمة جيش الأغالبة في العام ذاته حاصر طرابلس و«تعدى بعض سودانه على بعض حرم البوادي وهتكوا الستر»[١٣٠]. وفي عام ٢٨٠هـ/ ٨٩٣م عادت تونس مجالاً للاغتصاب نتيجة ثورتهم على الأمير الأغلبي؛ حيث أخرج إليهم قائده ميمون الحبشي الذي هزم جموعهم ودخل عسكره المدينة «واستباحوا الحرم»[١٣١] «واستُحلتْ الفروج»[١٣٢]. ونتيجة لموقفهم الموالي للطولونيين واعتراضهم طريق الأمير إبراهيم الثاني أجهز الأخير على إباضية قنطرارة ونفزاوة «واستباح النساء»[١٣٣]، اللاتي كان من جملتهن امرأة فقيهة خافت عليهن «الفساد من الفساق فأمرت أن تستخلف كل واحدة على نفسها من يزوجها لمن أرادها بسوء»[١٣٤]، ويبدو أن فاجعة النساء كانت كبيرة حتى أن الشماخي[١٣٥] اعتبرها «في الإسلام فلة لم تترقع». كما أباح إبراهيم الثاني لجنده السودان قرية «إبيانة» حين رفض أهلها بيعها له، فدخلوها عنوة واغتصبوا نساءها بشكل يثير الاشمئزاز، حتى أن امرأة من أهلها أتت القاضي عبدالله بن طالب (ت٢٧٥هـ/ ٨٨٩م) «بفرعة ابنتها في ثوب فالقته بين يديه فتوجع وقال ما أرى هذا يؤمن بالله»[١٣٦].

وفي إطار الدعاية المضادة للفاطميين وتشويه صورتهم والقدح في معتقدهم أورد ابن عذاري[١٣٧] نصاً فريداً تحدث فيه عن أحد دعاة الفاطميين ويدعى «منيب بن سليمان المكناسي»، الذي تولى مهمة نشر المذهب الشيعي من خلال امتحان إيمان الرجال واختبار مدى صبرهم وقدرتهم على الصمود والتحمل بأن ينتهك الرجل عرض حليلة جاره في حضور زوجها فإذا صبر عد كامل الإيمان وسمي من الصابرة. ورغم القناعة التامة بذلك التحامل المذهبي إلا أن عمليات اغتصاب النساء كانت سلاحاً نافذ المفعول استخدمه الفاطميون ضد المخالفين والمنتزين، والتي بدأت مع عملية الاكتساح الشامل لأبي عبد الله الشيعي عام ٢٩٦هـ/ ٩٠٨م؛ فبعد فرار آخر أمراء الأغالبة زيادة الله الثالث

١٢٦. المالكي، رياض النفوس، ج١، ص٢٠٣.
١٢٧. المالكي، رياض النفوس، ج١، ص٢٧٩-٢٨٢؛ القاضي عياض، المدارك، ج١، ص٣٥٠؛ الدباغ، معالم الإيمان، ج٢، ص٥٨.
١٢٨. بخصوص جرائم هذا الأمير في حق رعيته انظر ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١١٧، ١١٩، ١٢١-١٢٤؛ النويري، نهاية الأرب، ج٢٤، ص٧٠-٧٣.
١٢٩. المديني، سيرة احمد بن طولون، ص٢٥٣.
١٣٠. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١١٩.
١٣١. النويري، نهاية الأرب، ج٢٤، ص٧٢.
١٣٢. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١٢٤.
١٣٣. الشماخي، السير، ج١، ص٢٢٨-٢٢٩ .
١٣٤. الشماخي، السير، ج١، ص٢٢٩؛ أبو زكرياء، كتاب السيرة، ص١٥٣.
١٣٥. الشماخي، السير، ج١، ص٢٢٩.
١٣٦. القاضي عياض، المدارك، ج١، ص٤٨٩؛ الخشني، طبقات، ص٢٩٧؛ الدباغ، معالم الإيمان، ج٢، ص١٧٣.
١٣٧. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١٨٥.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

جرائم اغتصاب النساء ببلاد المغرب خلال فترة البحث

مع اندلاع ثورات البربر بقيادة الخوارج ببلاد المغرب عام ١٢٢هـ/ ٧٤٠م انعدم الأمن وانتشرت الفوضى في أرجاء البلاد، وصارت مرتعاً خصباً لعمليات التعدي على النساء بمختلف الصور والأشكال[١١٤]. فرغبة في الانتقام والتشفي والتعبير عن حالة «العداء الجنسي» المتمثل في تلك الجواري البربريات اللائي كان يتم إرسالهن إلي حاضرة الخلافة[١١٥]، استحلت قبيلة ورفجومة البربرية بزعامة قائدها عاصم بن جميل حين انسابت في شوارع القيروان حرمة نساء المدينة قبل سبيهن[١١٦]، واقتيادهن وهن يستغثن صارخات[١١٧]. وقد أحدثت فظائع الصفرية بالقيروان حالة من الرعب والهلع سيطرت على أهل إفريقية بشكل عام حتى أنهم يئسوا «من الحياة للذي كانوا يتخوفونه من... ذهاب النساء»[١١٨]، وهو ما استغله الوالي الأموي حنظلة بن صفوان لاستقطاب الأتباع واستنفار الهمم، وحث الجنود على الاستبسال في أرض المعركة، حيث انتدب قصاصاً يمشي معه في الصفوف يذكر العسكر بهدف الخوارج وعظم ما يريدونه «من السبي وهتك الحريم»[١١٩]. كما تؤكد المصادر أن المحرك المباشر لاندفاع أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري لمواجهة ورفجومة والدخول معهم في حروب طاحنة كان اغتصاب نساء افريقية من قبل الصفرية[١٢٠] الذين كانوا «يستحلون النساء»[١٢١]، حتى أن امرأة ممن تعرضن للاغتصاب خشيت على ابنتها من المصير ذاته؛ فخبأتها في مطمورة وأرسلت برسالة إلى أبي الخطاب تخبره فيها بما آل إليه حال نساء القيروان؛ مما جعله يستشيط غضباً ويتحرك لطرد الصفرية من القيروان[١٢٢]، وكان من أهم وصاياه لجنده عند دخوله للقيروان التبرؤ من الجرائم ومن بينها التعدي على حرمات النساء[١٢٣].

رغم ترويج الأغالبة عند قيام دولتهم لمثالية شاملة تدعو إلي رفع المظالم وإحقاق الحق وحسن السيرة ورعاية الحرمة[١٢٤]، إلا أن فترة حكمهم لم تخْلو من ممارسة سياسة انتهاك حرمات نساء الأعداء والخصوم والثوار، فبعد فشل ثورة فضل بن أبي العنبر ضد زيادة الله عام ٢١٨هـ/ ٨٣٣م[١٢٥] وانتقاماً من أهل تونس الذين ناصروه اقتحم

١١٤. ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، ص٢٢٢؛ الرقيق القيرواني، تاريخ أفريقيا والمغرب، ص ٨٤ـ٨٥؛ الدباغ، معالم الإيمان، ج١، ٢٢٩؛ النويري، نهاية الأرب، ج٢٤، ص٣٨.

١١٥. الطبري، تاريخ الامم والملوك، ج٢، ص٥٩٨، Marcais, «Sidi ʿUqba», p. 16.

١١٦. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٤، ص٣٢٦؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٧٠.

١١٧. ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، ص٢٩٩؛ الرقيق القيرواني، تاريخ أفريقيا والمغرب، ص٨٤-٨٥، ١٠٤، الدرجيني، طبقات المشائخ، ص٢٧؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٥٩؛ الدباغ، معالم الإيمان، ج١، ص٢٢٩، النويري، نهاية الأرب، ج٢٤، ص٣٨.

١١٨. ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، ص٢٢٢.

١١٩. الرقيق القيرواني، تاريخ أفريقيا والمغرب، ص٨٣.

١٢٠. الدرجيني، طبقات المشائخ، ص٣٣، ٣٤؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٤، ص٤٢٧.

١٢١. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٥٩.

١٢٢. الدرجيني، طبقات المشائخ، ص٢٦، ٢٧؛ الشماخي، السير، ص١٢٧.

١٢٣. الشماخي، السير، ص١٢٧.

١٢٤. الرقيق القيرواني، تاريخ أفريقيا والمغرب، ص١٧٦؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٩٢؛ ابن الأبار، الحلة السيراء، ج١، ص ٢٢٧؛ ابن الخطيب، تاريخ المغرب، ص١٤.

١٢٥. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١٠٥.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

وهو ما تدعمه روايات واقعية، فتلك صبية غابت عن أهلها فترة ثم راحت تتهم ابن عم لها باغتصابها دونما دليل[١٠٠]، وأخرى غابت عن أهلها أياماً ثم جاءت تدعي أن شاباً من أهل بلدها اختطفها واغتصبها بناحية الجبل وثبت أنه كان حاضراً مدة غيبتها[١٠١]، وثالثة «ادعت أن رجلاً استكرهها»[١٠٢]، ورابعة مكنت رجلاً من نفسها حال مرور الفقيه أحمد بن نزار ت٣٣٧هـ/ ٩٤٩م وحين فر الرجل أمسكت المرأة بالفقيه وصرخت «هذا رادوني عن نفسي»[١٠٣]، كما قامت أخريات بابتزاز أموال الرجال عن طريق اتهامهم بالاغتصاب[١٠٤]. بل لم يخْلو المغرب الإسلامي من نساء أشباه «زليخة»، فحسب رواية الشماخي[١٠٥] شغفت امرأة حباً بشاب جميل الصورة واستغلت انفراده في أحد البساتين للقيلولة فهجمت عليه وقد تزينت وراودته عن نفسه فامتنع فهددته بفضيحته بأنه تعرضَ لها وحاول اغتصابها. وعليه ذهب الفقهاء إلى أن المرأة إن ادعت أنها «اُغتصبت لم يقبل قولها إلا أن تأتي شاكية في فور ذلك كالبكر تدمى ونحو ذلك مما يتبين به استغاثتها وصراخها وفضيحة نفسها»[١٠٦].

لا تعدو العوامل الآنفة دوافع ثانوية مقارنة بعامل أساسي تمثل في حالة الاضطراب السياسي والمواجهات الحربية[١٠٧] والفوضى الأمنية[١٠٨] وغياب الرقابة السياسية[١٠٩] والعداء المذهبي[١١٠] التي شهدتها بلاد المغرب خلال العصر الوسيط؛ والتي مثلت جميعها مناخاً خصباً عانت فيه المرأة عنفاً جسدياً بلغ حد انتهاك عفافها واستباحة عرضها؛ حيث فشا «قتل الأنفس وهتك الحريم»[١١١] وبمباركة من السلطة الحاكمة التي تعاملت مع الخصوم والثوار والمنتزين معاملة الكفار الذين يجوز سبي نسائهم[١١٢]، كما أباحت لجنودها «الدماء والأموال والفروج المحرمة»[١١٣].

١٠٠. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٩، ص٥٧٣.
١٠١. عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨١.
١٠٢. الونشريسي، المعيار المعرب، ج١٠، ص٢٣٠.
١٠٣. القاضي عياض، المدارك، ج٢، ص٥٦.
١٠٤. الونشريسي، المعيار المعرب، ج١٠، ص٢٣٥.
١٠٥. الشماخي، السير، ص٥٦٢. ثم تابع قصة شبيهة حول امرأة نصبت حيلة لرجل حتى أدخلته دارها ثم «وحلت به وراودته عن نفسه». المالكي، رياض النفوس، ج١، ص٣١٨.
١٠٦. ابن عبد البر، الكافي، ج٢، ص١٠٧٥.
١٠٧. عن الأثر السلبي للاضطرابات السياسية والمواجهات العسكرية على المرأة المغربية خلال العصر الوسيط انظر محمد بن سحنون، كتاب الاجوبة، ص١٢٣؛ المالكي، رياض النفوس، ج١، ص٢١٧، ٢١٩-٢٢٠؛ ج٢، ص٢٤٠-٢٤١؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٥٩، ٦١، ٧٥، ١٢٣؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٤، ص٣٢٧؛ الازموري، بهجة الناظرين، ورقة ١٢٩، ١٣٠؛ الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ج٥، ص١٠٨، ١٢٤، ١٥١، ١٨٢-١٨٣، ٢٤٢؛ النويري، نهاية الأرب، ج٢٤، ص٣٨-٤٠؛ ابن أبي زرع القرطاس، ص١١٣-١١٤؛ المقريزي، اتعاظ الحنفا، ج١، ص٧٧، ٧٩، ٨٠، ٨١؛ كريمة عبد الرؤف، المرأة المغربية، ص٣٥٧-٣٦٩.
١٠٨. البلوي، العطاء الجزيل، ورقة ١٦٩؛ ابن أبي زرع، القرطاس، ص١٠٠.
١٠٩. ابن سعيد، كتاب الجغرافيا، ص١٤٥؛ ابن القاضي، جذوة الاقتباس، ج١، ص٣٣٨؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٦، ص ١٥٥؛ ج١٠، ج١٠، ص٥٦٩؛ الوزاني، النوازل الجديدة، ج١٠، ص٢٦٣؛ مجهول، جمع تواريخ فاس، ص٢١.
١١٠. ابن رشد، الفتاوى، ج٢، ص٩٤٣-٩٤٤.
١١١. اللبيدي، مناقب أبي إسحاق، ص٦٨؛ محمد بن سحنون، كتاب الاجوبة، ص١٢٣.
١١٢. ابن حيون، رسالة افتتاح الدعوة، ص١٧١-١٧٣؛ ابن حيون، كتاب الاقتصار؛ الأشعري، مقالات الإسلاميين، ج١، ص٧٧، ١٢٣؛ الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ص٢٦٦.
١١٣. الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، السبع السادس، ص٢٦٠.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

تحديد تاريخ تتعلق برجل اعتاد شرب الخمر غاب عقله يوماً واغتصب امرأة حرة شريفة، وترد نازلة تخص امرأة تعرضت للاغتصاب من ولدها وهو سكران[٨٧].

تشير المصادر إلى أن الحرمان الجنسي الذي شمل ذوي الفاقة والمسكنة من العامة والأغمار المنقطعين الرجاء من النساء، اضطر بعضهم للقفز على الواقع وإطفاء ظمأهم الجنسي وسعار شهوتهم[٨٨] من خلال سلوكيات شاذة كـ«الاستمناء»[٨٩]، ومواقعة البهائم[٩٠]، وهو ما دفع بالفقهاء للتصدي للظاهرة ومناقشة قضية «من أتى بهيمة»[٩١]، وبالتالي فلن يفوت أمثال هؤلاء فرصة التعدي الجنسي على النساء حال توفرت لهم الظروف المواتية.

يرتبط الاغتصاب بنظرة المجتمع الدونية تجاه المرأة والتي تسهم في تبخيسها والحط من شأنها والتحقير من قدرها وفتح المجال للتجرؤ والاعتداء عليها[٩٢]، فالمرأة في نظر بعض مغاربة العصر الوسيط هي أحبولة الشيطان[٩٣]، ومصدر الشر والفتن «تفجر ودمعها قريب وتذنب وصوتها عال وتحلف وجرمها مكشوف..يبقى شرها وطول لسانها»[٩٤] لا تعدو عن كونها أداة جنسية مملوكة، وموضوعاً جنسياً مشحوناً بالمعاني الشهوانية[٩٥]. ويبدو أن تلك النظرة الدونية كانت حاضرة بقوة في مخيلة بعض الفقهاء وهم يناقشون مسألة المرأة المستغيثة التي تدعي على رجل اغتصابها دون دليل أو شهود؛ حيث دفعتهم للفتوى بأنها تحد للزنا والقذف إن لم يكن المدعى عليه من أهل الشر والطغيان، حتى وإن جاءت تدمي أو ظهر بها الحمل وكانت من أهل الصون[٩٦]، فهل تركت مثل تلك الفتوى المجال مفتوحاً أمام الطامعين فيها للنيل من شرفها بعد أخذ الحيطة والحذر بشكل كامل؟

يدعونا الإنصاف للتنبيه إلى أن تلك الفتوى وإن تسببت في ضياع حق نساء مغتصبات عجزن عن تقديم دلائل الاتهام ضد مغتصبيهن[٩٧] إلا أنها في الوقت ذاته سدت ثغرة قد تنفذ من خلالها نساء أخريات تعمدن الإفلات من جريمة الزنا الاختياري بتوجيه تهمة الاغتصاب ضد من أردن من الرجال[٩٨]، مما دفع الفقهاء إلى مناقشة مسألة «المرأة يظهر بها حمل فتدعي الإكراه» وذهبوا إلى أنها «لا تُصدق وعليها الحد» لأنها «تُتهم أن تفعل ذلك مما أشفقتْ منه»[٩٩]،

٨٧. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٤٢٨.
٨٨. أبو الطاهر الفارسي، مناقب محرز، ص١٢٤؛ القاضي عياض، المدارك، ج١، ص٤٣٨؛ الدباغ، معالم الإيمان، ج٣، ص١١٤.
٨٩. البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص١٥٩-١٦٠.
٩٠. القفطي، إخبار العلماء، ص٢٣٦؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٥، ص١٢٠. وعن حضور هذه الظاهرة بالمشرق الإسلامي انظر الجاحظ، الحيوان، ج١، ص٢٤٦.
٩١. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٦٧؛ ابن رشد، الفتاوي، ج٢، ص٧٤٤-٧٤٥؛ البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص١٥٠-١٥٢.
٩٢. Rose, «Rape as a Social Problem», p. 78.
وحول النظرة الدونية للمرأة داخل المجتمع المغربي فترة البحث انظر المالكي، رياض النفوس، ج٢، ص١٨٥، ٢٥٣؛ ابن عبدون، رسالة، ص٤٥؛ الزجالي، أمثال العوام، ق٢، ص١٣١؛ الداعي إدريس، تاريخ الدولة الفاطمية، ص٢٢، ٢١٧؛ أبو حامد الغرناطي، تحفة الألباب، ص١٥؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص٨٨؛ كريمة عبد الرؤف، المرأة المغربية، ص ١٤٦-١٤٨.
٩٣. القاضي عياض، الغنية، ص٦٣.
٩٤. المالكي، رياض النفوس، ج٢، ص٢٥٣.
٩٥. المالكي، رياض النفوس، ج٢، ص٢٣٦.
٩٦. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٤، ص٥٠٢؛ ج١٤، ص٢٦١؛ المازري، شرح التلقين، ج٣، ص١٨٤؛ عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٢؛ ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١١، ص٢٣٥؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٤٢٤؛ ج١٠، ص٢٣٠؛ ميارة، الإتقان والإحكام، ج٢، ص٤٣٧.
٩٧. عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٢؛ الشماخي، السير، ص٢٨٧.
٩٨. Rose, «Rape as a Social Problem», p. 81.
٩٩. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٦٠-٢٦٢.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

الدوافع والظروف الثاوية وراء جريمة اغتصاب النساء

ترتبط جريمة الاغتصاب بالظروف المعيشية المتدنية وتفشي البطالة وتأخر سن الزواج وتعاطي المسكرات وضعف الوازع الديني والتفكك الاجتماعي والعائلي[٧٥]، وهي ظواهر عمت بلاد المغرب خلال فترة البحث[٧٦]، التي شكا فيها الناس من «فساد الزمان وكثرة العدوان وهيجان الفتن ..واستضعاف الحق وانتصار الباطل وانقراض العلماء وذهاب العلم ودروسه وعموم الجهل وكثرة الغدر وقلة الطمأنينة وارتفاع الأمانة وقلة الثقة»[٧٧].

كان الكلف بالنساء الجميلات والتعلق بهن أو الرغبة في الزواج منهن وراء بعض حالات الاغتصاب، ففضلاً عما شاع بأن شباب المرأة وجمالها يغلب على قلوب الرجال ويذهب بألبابهم[٧٨]، تتواتر روايات تصب في المعنى ذاته، فقد اشتد غرام وزير الأمير الأغلبي إبراهيم بن أحمد (٢٦١-٢٨٩هـ/ ٨٧٥-٩٠٢م) بامرأة بارعة الجمال من أهل القيروان، حتى أنه لم يتورع عن تدبير مؤامرة مع عجوز لاغتصابها، إلا أن أمره انكشف وتعرض للقتل على يد الأمير[٧٩]. وأخذت يهودية جميلة من بنات مدينة فاس بعقل الأمير الإدريسي يحيى بن يحيى (٢٤٩-٢٥٢هـ/ ٨٦٤-٨٦٦م) حتى أنه دخل وراءها يوماً حمام النساء واعتدى عليها وكاد أن يغتصبها لولا استغاثتها بالناس[٨٠]. وتعلق قلب رجل بجارية جميلة وحين رفضت سيدتها تزويجها له هدد باغتصابها[٨١]، وسئل الفقيه السيوري (ت٤٦٢هـ/ ١٠٦٩م) عن رجل أراد الزواج من بكر جميلة وللوصول إلى غرضه نزل عليها «فافترعها»[٨٢]، وترد عند ابن أبي زيد القيرواني[٨٣] نازلة تخص جارية كانت ترعى غنماً اغتصبها غلام «قد أولع بها».

يتسبب غياب العقل بتعاطي المسكرات في وقوع حالات اغتصاب[٨٤]، فقد أرجع ابن عذاري[٨٥] دخول الأمير الإدريسي يحيى بن يحيى حمام النساء لاغتصاب يهودية بسبب انهماكه في الشراب، وأورد ابن حجر[٨٦] رواية دون

٧٥. عبد المنعم توفيق، سيكولوجية الاغتصاب، ص٣٤، ٥٤.

٧٦. تند إشارات المصادر المتعلقة بتلك المظاهر عن الحصر انظر على سبيل المثال عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، مسائل نفوسة، ص٧٩؛ الخشني، طبقات، ص٢٢٣، ٢٤٦، ٢٤٨؛ المالكي، رياض النفوس، ج٢، ص١٤٨، ١٩٩، ٢٩٢؛ الدرجيني، طبقات المشائخ، ص١١٦، ١٦١، ٣٥٧، ٤٠١، ٤٢٢؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٥٩، ٦١، ٧٥، ٧٧، ١٢٣، ٢٥٦-٢٥٧؛ الدباغ، معالم الإيمان، ج٢، ص٦٠، ١٢٩؛ البرزلي، مسائل الأحكام، ج٣، ص١٤٤، ٢٠٤، ٥٦٤، ٦٤٦-٦٤٨؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص٢٥٠-٢٥١؛ ج٩، ٣٨٤؛ الوزاني، النوازل الجديدة، ج٣، ص٥٦٣، ٥٦٧.

٧٧. نقل هذه الشهادة البرادي، الجواهر المنتقاة، ورقة ٣.

٧٨. ابن القاضي، جذوة الاقتباس، ص٣٤٠؛ ابن الخطيب، الإحاطة، ج١، ص٤١٣.

٧٩. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٦، ص٣٣٠.

٨٠. ابن الخطيب، تاريخ المغرب، ص٢٠٧-٢٠٨.

٨١. الدرجيني، طبقات المشائخ، ص٢٠٨.

٨٢. البرزلي، مسائل الأحكام، ج٢، ص٣١٥.

٨٣. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢١٨.

٨٤. عبد المنعم توفيق، سيكولوجية الاغتصاب، ص٣٤. وعن انتشار تعاطي المسكرات ببلاد المغرب الوسيط انظر ابن عبدون، رسالة ، ص٥٠؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٤١٠. ثم تابع قصة شاب شغف ببنت عمه ولما رفض أبوها تزويجها له أمعن في الشراب حتى قتل نفسه دون وعي. حسن حسني عبد الوهاب، ورقات عن الحضارة، ق٢، ص٣٥٤.

٨٥. ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص٢١١-٢١٢.

٨٦. ابن حجرالهيتمي، الصواعق المحرقة، ج٢، ص٧٠٠-٧٠١.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

العبد بكراً فهو لها إلا أن يكون صداقها دون رقبته، فإنه يباع بغير أرضها، فيأخذ صداقها من ثمنه، وما فضل فلسيده[٦٠]، وإن اغتصب جارية مثله فأمره إلى القاضي إن شاء باعه وإن شاء غربه[٦١].

قضى المالكية إلى جانب الحد على المغتصب بالصداق للمغتصبة بحجة «أن حد الله لا يسقط حق الآدمي وهما حقان أوجبهما الله ورسوله»[٦٢]، وأعطى الفقهاء للمرأة الحق في الدفاع عن نفسها حال أكرهها رجل على نفسها، وإن أدى ذلك إلى قتله ولا شيء عليها[٦٣]. كما طُرحت مسألة إكراه الرجل على اغتصاب امرأة في الساحة الفقهية، حيث أفتى الفقيه سحنون (ت٢٤٠هـ/ ٨٥٤م) بأنه «لم يجز له أن يفعل .. ولو امتنع حتى قتل لكان مأجوراً»[٦٤] وأوجب عليه الحد إن فعل استناداً إلى أنه «لا يتأتى منه الوطء إلا أذا أنشز وأنغظ والإنغاظ لا يصح الإكراه عليه بخلاف المرأة»[٦٥].

اشترط الفقهاء لإيقاع الحد على المغتصب شهادة أربعة شهود[٦٦]، فإن كانوا أقل من ذلك فهم «قذفة يجلدون الحد»[٦٧]، ولذلك جاءت الفتوى في أربعة شهدوا بزنا رجل بامرأة شهد اثنان بأنها طاوعته واثنان بأنه اغتصبها بأنه «يحد الأربعة»[٦٨]، إلا أن يقر المغتصب بجريمته فيؤخذ بشهادة اثنين[٦٩]، كما نصت الفتوى بخصوص شاهدين شهدا على ثلاثة نفر أنهم غصبوا امرأة فذهبوا بها إلى الصحراء، وادعت المرأة أنهم وطؤوها كلهم بأنه «لا حد عليهم إلا أن يقروا»[٧٠]. كما يؤخذ بشهادة اثنين فقط حال كان المغتصب ذمياً لحرة، وعندها يُعاقب بجلده حتى الموت أو قتله أو صلبه أو استرقاقه مع مصادرة أمواله[٧١] وذلك «لنقض العهد لا على حد الزنا»[٧٢]، أما إن اغتصب الذمي أمة «فعليه ما نقصها في البكر والثيب»[٧٣]. وانطلاقاً من صفة العار التي ترتبط بجريمة الاغتصاب، صار الرمي بالاغتصاب إحدى طرق القدح والشتم والذم؛ مما استلزم تصدياً قوياً من المؤسسة الفقهية، حيث ترد مسألة تتعلق بمن شتم رجلاً و«قال له يا ذا الذي تزعم المرأة أنه اغتصبها... قال: إن كان في مشاتمة فعليه الحد»[٧٤].

٦٠. البراذعي، التهذيب، ج٤، ص ٥٣٢.
٦١. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢١٨.
٦٢. الزرقاني، شرح الموطأ، ج٤، ص٤٠٠.
٦٣. الرجراجي، مناهج التحصيل، ج٤، ص٣٤١.
٦٤. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٠، ص٢٦٥.
٦٥. البراذعي، التهذيب، ج٤، ص٥٣٢. وتتوفر بخصوص ذلك رواية عن امرأة هجمت على شاب وهددته بفضيحته إن لم يطاوعها. الشماخي، السير، ص٥٦٢.
٦٦. المازري، شرح التلقين، ج٣، ص١٨٢؛ عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٣.
٦٧. ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١٦، ص٣١١.
٦٨. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٤٠؛ ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١٦، ص٣٢٢.
٦٩. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٤، ص٥٠٢.
٧٠. ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١٦، ص٣١١.
٧١. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٥٨؛ عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٣؛ البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص١٤٩، ١٨٤؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٣٤٥.
٧٢. ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١٦، ص٣٣١؛ البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص١٨٤.
٧٣. عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٣.
٧٤. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٣٤٤.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

كل واحد منهم صداق مثلها والحد»[٤٢]، وذهب بعض المالكية[٤٣] والشافعية إلى تطبيق حد الحرابة[٤٤] على المغتصب لأنه جمع بين التعدي على الحرمات والفساد في الأرض والوطء المحرم[٤٥]. بيد أن التمييز بين الأحرار والرقيق كان حاضراً في ذهنية الفقهاء عند صياغة تلك العقوبات، حيث أُسقط الحد عن الرجل الذي يغتصب الأمة: «فمن اغتصب أمة بالوطء، فعليه ما نقصها في البكر والثيب، في الرفيعة والوضيعة»[٤٦]، إلا أن يكون نصفها حراً فعليه نصف الحد ونصف الصداق[٤٧] وإن اغتصب أمته خرجت «أم ولد» إذا أنجبت، وتعتق من رأس ماله[٤٨]، ومن اغتصب مكاتبته، أو مكاتبة بينه وبين آخر «فلا حد عليه»[٤٩]، ومن اغتصب أمةً مرتهنة[٥٠] عنده دفع قيمتها لمالكها وتصير له «أم ولد»[٥١]. وكانت عقوبة من يغتصب «أم ولد» لرجل آخر فماتت أن يضمن له قيمتها على أنها أمة لا عتق فيها[٥٢]، استناداً إلى أنه «لا ضمان عليه فيها، كالحرة يغتصبها فتموت عنده»[٥٣]، وجاءت الفتوى في مجموعة صبيان أمسكوا جارية لصبي حتى افتضها بأن عليهم قدر ما شأنها وإن كانت ثيباً فلا شيء لها[٥٤]. ولا شك أن النظرة الدونية تجاه الرقيق كانت دافعاً قوياً لإصدار مثل تلك الفتاوى، فانطلاقاً من اعتبار الرقيق سلعة[٥٥] أو مالاً[٥٦] أو حيواناً[٥٧] جاءت الفتوى صريحة بأن من «اغتصب ..أَمَةً أو أم ولد أو مُكَاتَبَةً ولم ينقصها ذلك فلا شيء عليه ..لأنّه يُجْرَى مَجْرَى الأموال لا يُضْمَنُ إِلَّا بِالنَّقْصِ»[٥٨]. ومن المنظور ذاته لم يتردد بعض الفقهاء في الجمع بين «أمة اغتصبت، أو رمكة»[٥٩]. وإن اغتصب

٤٢. ابن عبد البر، الكافي، ج٢، ص٦١٥. لكن بعض القضاة تجاوز ذلك الحد وأمعن في التصدي للجريمة من خلال قطع عنق المغتصب حيث رفع لأبي موسى بن رمانة حافظ مدينة فاس أمر شاب اغتصب امرأة فأمر بإحضاره «وضرب عنقه». ابن سعيد، الغصون اليانعة، ص٩٢.
٤٣. البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص١٧٥.
٤٤. اشتكى أحد فقهاء الإباضية من أهل القرن الخامس الهجري ما انتشر في زمانه من «عسر الطريق وانقطاعها والمحاربين الذين يفسدون في الأرض». الوسياني، سير الوسياني، ج١، ص٤٠٦، ٤٣٩.
٤٥. إبراهيم بن صالح اللحيدان، أحكام جريمة اغتصاب العرض، ص٢٠٧.
٤٦. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٤، ص٥٠٢؛ ج١٠، ص٣٧٣؛ عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٣.
٤٧. البراذعي، التهذيب، ج٤، ص٤٦٩.
٤٨. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٠، ص٣١٥؛ ج١٢، ص٥١٦.
٤٩. البراذعي، التهذيب، ج٤، ص٤٧٠.
٥٠. عن ظاهرة رهن الجواري في المغرب الوسيط انظر: عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، مسائل نفوسة، ص١٦٨؛ سحنون، المدونة الكبرى، ج ٦، ص ١٢٢؛ ج٨، ص١١؛ ابن أبي زيد القيرواني، الرسالة، ص٨٦.
٥١. سحنون، المدونة الكبرى، ج٤، ص١٥٨.
٥٢. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٠، ص٣١٥؛ القاضي عياض، المدارك، ج١، ص٤٣.
٥٣. ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١١، ص٢٤٢.
٥٤. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٣، ص٥١١.
٥٥. ترد في كتب الفقهاء عبارة «العبد سلعة من السلع». انظر سحنون، المدونة الكبرى، ج ١٥، ص١٩٧؛ ابن رشد، البيان والتحصيل، ج٥، ص٤٤٤. وذهب القابسي وأبو عمران الفاسي وغيرهما إلى أن الغاصب للأمة يدفع قيمة الجناية مشبهين إياها بالطعام الذي يغتصب بعضه. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٩، ص٥٧٣.
٥٦. يقول الآمدي: «العبد مال لسيده يتمكن من التصرف فيه حسب تصرفه في سائر الأموال». انظر كتابه الإحكام، ج٢، ص٦٩، واسقط سحنون الاستبراء عن السيد تجاه جاريته المرهونة «لأنها مال استودعها رجلا»، المدونة الكبرى، ج٦، ص١٢٥.
٥٧. الرقيق القيرواني، تاريخ أفريقيا والمغرب، ص١٤؛ ابن حيون، تقويم الأحكام، ورقة ١٢؛ الآمدي، الإحكام، ج٢، ص١٧٠.
٥٨. القرافي، الذخيرة، ج١٢، ص٢٣٤؛ سحنون، المدونة الكبرى، ج٢، ص٣٨٥.
٥٩. ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١١، ص٢٣٨.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

على الشيء: قهره والاغتصاب مثله، والشيء غُصِبَ ومغصوب، ويقال غصب الرجل المرأة نفسها إذا زنى بها كرهاً واغتصبها نفسها[٣٣]. وهكذا تنطوي الجريمةُ على استخدام الجاني وسائل الجبر والإكراه والقهر ضد المجني عليها، كعنصر تكويني لجريمة الاغتصاب تمييزاً لها عن جريمة الزنى[٣٤] لأن «المرأة في الغالب إذا لم يكن لها مراد في الفاحشة لا تُنال منها إلا بتغالب عليها من الفاعل»[٣٥]. وتكشف عملية استقراء النصوص الفقهية أن المالكية كانوا أكثر شمولاً في بيان جريمة الاغتصاب والتعميق من دلالتها وإضفاء الأهمية على سلوك الرجل وعظم دوره في وجودها[٣٦]؛ حيث تجاوزوا معاني القهر والغلبة والإكراه، ووسعوا من دائرة التعريف، حتى أخذتْ الميتة والصغيرة التي تفتقد التمييز[٣٧] والمجنونة والنائمة عندهم حكم المغْتَصَبة لانعدام الإرادة والرضا[٣٨].

الحقيقة أننا لم نعثر على تعريف فقهي للاغتصاب بالمصادر المغربية المعاصرة للبحث، ولم يُخصص له بالمؤلفات الفقهية بابٌ منفرد، وإنما تناثرت قضاياه تبعاً لموقعها داخل الأبواب الفقهية، وعليه ما من سبيل سوى الالتجاء للمراجع الفقهية التي استقت من خلال مطالعة المصادر تعريفاً فقهياً للاغتصاب ممثلٌ في أنه: المعاشرة الجنسية الكاملة[٣٩] بين ذكر وأنثى، في غير نطاق الشرعية، دون رضا من المرأة بالإكراه أو المباغتة أو الإغماء أو الخديعة أو التغرير، ولا يُشترط في الإكراه المادي أن يترك أثراً معيناً كالضرب أو الجرح أو التوثيق، ولكن المقصود عجز المجني عليها عن المقاومة ومن ثم الخضوع والإذعان، وقد يكون الإكراه معنوياً بإيذاء المرأة أو بشخص وثيق الصلة بها أو تهديدها في مالها وسمعتها على نحو يضطرها إلى قبول الاتصال الجنسي، وهو يختلف بطبيعة المرأة وشخصيتها ومدى احتمالها[٤٠]. وقد حدد الفقهاء عدداً من الأركان والشروط الواجب توفرها في الجاني والمجني عليه لتتحقق بها جريمة الاغتصاب[٤١].

واستناداً إلى التلازم بين جريمة الاغتصاب والزنا طبق الفقهاء على المغتَصِب حد الزنى «الرجم إن كان ثيباً والجلد إن كان بكراً، وسواء كانت المغتصبة بكراً أو ثيباً صغيرةً أو كبيرةً أيماً أو ذات زوج، ولو كانوا جماعة كان على

٣٣. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج١، ص١١٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ج١، ص٦٤٨.
٣٤. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٤٢٤، ٤٢٨؛ ج٩، ص٥٧٣؛ ج١٠، ص٢٣٠.
٣٥. ميارة، الإتقان والإحكام، ج٣، ص٢٩٣.
٣٦. حَمْلَ الإباضية المرأةَ المغتصبة قدراً من المسؤولية بعدم المقاومة ولو وصل الحد بها إلى القتل يقول أحدهم: «وَإِنْ كَانَ يُرِيهَا أَنَّهُ يَقْتُلُهَا إِنْ جَاذَبَتْ نَفْسَهَا فَتَرَكَتْ لِذَلِكَ لِئَلَّا تُمُوتَ فَذَلِكَ غَصْبٌ أَيْضًا، وَلَوْ كَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَمُوتَ وَلَا يزْنِي.» اطفيش، شرح كتاب النيل، ج٦، ص١٩٦.
٣٧. يقول عياض «الصغيرة التي لا تطيق فحكمها حكم المكرهة على كل حال لان تمكينها ليس برضاها.» عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٣. واعتبر المالكية أن من علامات رشد المرأة أن تصون نفسها ممن يحاول الاعتداء عليها. محمد بن سحنون، كتاب الاجوبة، ص٤٤٥.
٣٨. سحنون، المدونة الكبرى، ج٤، ص٤٠١؛ ج٩، ص٢٦٦؛ ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٦٦؛ عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٣؛ ابن عبد البر، الكافي، ج٢، ص١٠٧٤؛ البراذعي، التهذيب، ج٤، ص٤٠٤؛ ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١٦، ص٣٢٩؛ البرزلي، مسائل الأحكام، ج٦، ص١٤٩.
٣٩. لذلك لم يوجب الفقهاء الحد فيمن افترع صبية بإصبعه وألزموه فقط بأن يدفع «للصبية خمسين ديناراً»، ابن حجر العسقلاني، رفع الإصر، ص٢٩٣.
٤٠. محمد الشحات الجندي، جريمة اغتصاب الإناث، ص٣٥، ص٥٢-٦٦؛ زينب عبد السلام، «المغتصبة»، ص٤٩٠-٤٩٧؛ عقيل بن عبد الرحمن، «أحكام اغتصاب المرأة»، ص٢٤٢-٢٥٩.
٤١. انظر بخصوصها محمد الشحات الجندي، جريمة اغتصاب الإناث، ص٣٨-١٠٧.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

الإطار المفاهيمي والمرجعية الفقهية

ورد مصطلح «الاغتصاب» المعتمد في الدراسة بشكل صريح في المصادر المغربية، ففضلاً عن مفردات: «الاغتصاب»[١١]، «اغتصبها»[١٢]، «غصبها»[١٣]، «اغُتصبت»[١٤]، «اغتصبوها»[١٥]، تزخر المصادر بعبارات: «اغتصاب الجواري»[١٦]، «خلوة اغتصاب»[١٧]، «الاستبراء من اغتصاب»[١٨]، «الوطء اغتصاباً»[١٩]، «اغتصبها نفسها»[٢٠]، «غُصبت على نفسها»[٢١]، «ثبت اغتصابه لها»[٢٢]، «المرأة..تدعي..اغتصاباً»[٢٣]. كما تم التعبير عن الاغتصاب بمصطلحات مرادفة مثل: «غلبها»[٢٤] «اختدعها»[٢٥] «استكرهها»[٢٦] «قهرها»[٢٧] «افتضها»[٢٨] «افترعها»[٢٩]، وتتعلق آخر مفردتين باغتصاب الفتيات البكارى[٣٠]، وهو ما دفع بالفقهاء لمناقشة مسألة إدعاء البكر اغتصابها ولا دليل لديها سوى «الدم الشاهد على الافتضاض»[٣١]، ومسألة «من افتض بكراً بيده»[٣٢].

إن محاولة التأريخ لجريمة الاغتصاب بالمغرب الوسيط تستلزم استحضار التعريف اللغوي والاصطلاحي لمفهوم «الاغتصاب»، ثم يُدلف منه إلى إثارة المرجعية الدينية كمرتكز انطلاق. حيث تحيل المعاني الاشتقاقية للفظة «غَصَبَ» على أخذ الشيء ظلماً وقهراً، يقال: غصب الشيء يغتصبه غصباً، وغصبه فهو غاصب، وغصبه

١١. سحنون، المدونة الكبرى، ج٤، ص١٥٨؛ ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٨، ص٤٩٠؛ ج١٤، ص٣٣٨، ٣٤٤؛ اللخمي، التبصرة، ج٥، ص ٢١٠٨؛ البكري، كتاب المسالك، ج٢، ص٨٢٨.
١٢. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٢٦٢.
١٣. الونشريسي، المعيار المعرب، ج١٠، ص٢٣٦.
١٤. ابن عبد البر، الكافي، ج٢، ص١٠٧٥.
١٥. ابن حيون، دعائم الإسلام، ص١٣٠.
١٦. سحنون، المدونة الكبرى، ج٤، ص١٧٣.
١٧. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٨، ص٤٩٠.
١٨. ابن رشد، المقدمات الممهدات، ج١، ص٥٢٢-٥٢٣؛ البيان والتحصيل، ج٤، ص٤٦٣.
١٩. المازري، شرح التلقين، ج٣، ص١٨٢.
٢٠. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٩، ص٣٠٧؛ ابن رشد، البيان والتحصيل، ج١٦، ص٣٣١؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج٢، ص٧؛ ابن قيم الجوزية، أخبار النساء، ص١٧٠.
٢١. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٣، ص١٣٠؛ ج ١٠، ص٢٣٦.
٢٢. البيان والتحصيل، ج١٦، ص٣١١.
٢٣. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج١٤، ص٣٣٨.
٢٤. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٤٢٨.
٢٥. الونشريسي، المعيار المعرب، ج١٠، ص٢٣٠، ٢٣٦.
٢٦. الونشريسي، المعيار المعرب، ج١٠، ص٢٣٠.
٢٧. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٤٢٤؛ ج١٠، ص٢٣٦.
٢٨. عياض وولده، مذاهب الحكام، ص٨٢.
٢٩. الونشريسي، المعيار المعرب، ج٢، ص٤٢٤؛ ج٩، ص٥٧٣. استعاضت بعض المصادر عن الافتراع بلفظة الاهتجان، و «اهْتُجِنَت الجاريةُ، إذا افْتُرِعت قبل الأوان». الميداني، مجمع الأمثال، ص١٥٩.
٣٠. البراذعي، التهذيب، ج٤، ص٥٣٢؛ سحنون، المدونة الكبرى، ج٤، ص٦٠١؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص١٧٤. ويقال: فلان أبو عذرتها إذا كان أول من افترعها وافتضها. ابن منظور، لسان العرب، ج٤، ص٥٤٥.
٣١. المازري، شرح التلقين، ج٣، ص١٨٤.
٣٢. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٤، ص٥٤٣.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

وإن وردت إشارات في كتب الفتاوى والنوازل، فإنها تميزت بالاختزال الشديد، المقتصر على خبر الاغتصاب وحده، دون الغوص في تفاصيله وجزئياته وحيثياته وحوافزه وعواقبه. كذلك فإن المغتَصَبة – مركز هذه الإشكالية – لم تسهم في بناء معرفي عنها، تمكِّنُ من التعامل المباشر مع محيطها وقضاياها، مما يفقد البحث القدرة على النبش في جزئيات دقيقة للجريمة تتعلق بلحظات حدوثها وحيثياتها وأثرها النفسي والاجتماعي، ونظرة المجتمع لها، وسبل التصدي لمواجهتها، وكيفية التعامل مع نتائجها المباشرة وغير المباشرة.

باعتبار تلك المحاولة لبنةً أولى، وأمام شح المادة المصدرية تبدو مهمة الباحث معقدة في الحصول على نتائج عامة أو إصدار أحكام واستنتاجات مباشرة إلا في حالات نادرة، وتصبح مسألة توسيع الامتداد الزمني والمكاني للدراسة، والاتجاه رأساً نحو المصادر الأصلية للفترة، والجرد المتأني لمختلف مستوياتها، وتنويع سبل البحث والقراءات أمراً ضرورياً وملحاً، للكشف التام والإحاطة الشاملة بالمعلومات المبعثرة بين صفحاتها، لتسليط بعض الضوء على موضوع ظل ولزمن طويل غائباً أو مغيباً ضمن تراثنا المكتوب.

وتأتي كتب التراجم والطبقات في مقدمة تلك المصادر حيث أنها تكشف عن جزئيات دقيقة تتعلق بدوافع الاغتصاب وآثاره الوخيمة على المغتصبة، وتلتها كتب النوازل والفتاوى، والتي كشفت عن حالات اغتصاب دون تحديد زمنيتها، وهو ما تطلب اعتماد الحالات التي ارتبطت بفقهاء فترة البحث. ومن خلال كتب التاريخ الحولي تمكنا من ضبط حوادث الاغتصاب وفق تسلسلها الزمني، في حين قبعت كتب الجغرافيا والرحلات والأدب ضمن المصادر الثانوية، وإن تم الإفادة منها في رصد ذهنيات المجتمع المغربي تجاه عملية الاغتصاب.

وانطلاقاً من اندراج مفهوم الاغتصاب ضمن موضوع الجنسانية[١٠] الذي يعد ظاهرة اجتماعية كلية تتركب من قضايا ومشاكل متعددة ومتشعبة، يعجز تخصص علمي واحد في احتكار دراستها، تَحَتَّمَ علينا دراسة الموضوع بشمولية معرفية، وبمقاربات عدة تحتوي أبعاده المتنوعة: بيولوچية ونفسية واجتماعية واقتصادية ودينية وسياسية.

يعود اختيار الفترة الزمنية المدروسة إلى حالة الفوضى الأمنية والاضطراب السياسي والمواجهات الحربية التي شهدتها بلاد المغرب منذ قيام الثورة البربرية ١٢٢هـ/ ٧٤٠م وحتى غزوة بني هلال ٤٤٣هـ/ ١٠٥٢م، والتي أرختْ بظلالها السلبية على المرأة المغربية، وعرضتها لانتهاك العفاف واستباحة العرض.

١٠. تجاوز البعض اختزال موضوع الجنس في الغريزة البيولوچية العضوية وقدم لمفهوم «الجنسانية» (Sexuality) بإدماج البعدين الإنساني والاجتماعي في البناء المعرفي للموضوع انظر: Dialmy, *Jeunesse*, p. 29-30.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

والمجتمع، وتناولت طرفاً من نشاطها السياسي والعسكري وعطائها الفكري والثقافي[٤]، إلا أن موضوع اغتصابها جنسياً ظل قطاعاً منسياً وخانة مجهولة[٥]، ويُعزي الأمر دون شك إلى عثرة كبرى تواجه كل من رام دراسة الموضوع، وتتمثل في شح المادة المصدرية المباشرة بسبب:

١. ندرة جريمة الاغتصاب، والتي لم تصل إلى مستوى الظاهرة الإجرامية التي تثير الاهتمام، ربما لسهولة الطريق إلى الزنا[٦]، وانتشار المعروض من جواري اللذة والمتعة مقابل مبالغ زهيدة[٧].

٢. انتقال مفهوم الاغتصاب إلى خارج النطاق التاريخي، لا سيما مع الرقابة الأخلاقية الشديدة التي غلَّفتْ المصادر المغربية الوسيطية؛ فغيبت الجريمة وجعلتها من الجوانب المسكوت عنها، واللا مفكر فيها، وحظرتْ على الكتاب التأريخ لها، لاتّسامها بخاصيات سلبية، تبعث على التقزز والاشمئزاز، باعتبارها موضوعاً محرماً وغامضاً يندرج في دائرة المثالب لا المناقب.

٣. خصوصية المحافظة التي طبعت المجتمع المغربي ذا النزعة القبلية، مما تسبب في إحاطة هذا النوع من الجرائم بسياج من السرية والتكتم، فالعار متصل بالجنس بشكل كبير خوفاً من سوء الأحدوثة والفضيحة والمعرة[٨] وهو ما دفع إلى تحاشي إشاعة حتى محاولة اغتصاب رجل لامرأة لأن العار حتماً سيلحقها[٩].

هكذا تظل المعلومات المتوفرة بالمصادر عن الاغتصاب عمومية تفتقر إلى الدقة، غير مقصودة بالتدوين لذاتها، واردة بشكل عفوي ضمن حديث أعم يتعلق بكرامات الأولياء، ومناقب الفقهاء والعلماء، وتاريخ الحكام والأمراء والمتنفذين. حقيقةً أن كتب الفقه استطردت في الحديث عن مسائل اغتصاب النساء، إلا أنها لم تبرح التأطير النظري العام المرتبط بتعلق الناس بمعرفة مواقف الدين من بعض قضاياهم اليومية، دون مراقبة الجريمة في بعدها التاريخي.

٤. انظر على سبيل المثال، كرراز فوزية، دور المرأة في الغرب الإسلامي؛ مليكة حميدي، المرأة المغربية في عهد المرابطين؛ كريمة عبد الرؤف، المرأة المغربية؛ عصمت دندش، «المرأة في تادلا»؛ المناهل، ص١٤٤-١٥٨؛ الحسين اسكان، «المرأة الصنهاجية»، ص٦٥-٧٥؛ محمد العيناوي، «المرأة المغاربية»، ص١٣٩-١٤٣؛ محمد المغراوي، «تصوف المرأة»، ص٧-١٧.

٥. يرجع الفضل إلى عبد الصمد الديالمي في اقتحام موضوع المرأة والجنس من خلال أول بحث ميداني. انظر دراسته: المرأة والجنس في المغرب. واعتبر أحد الباحثين توجيه البحث نحو الحياة الجنسية أحد المجالات المهمة لتكامل الشخصية الإنسانية أنظر: Coleman, *Promoting Sexual Health*, p. 3-6.

٦. يرى البعض أنه كلما زاد تساهل المجتمع تجاه ممارسة الجنس خارج نطاق الزوجية كلما انخفضت معدلات جرائم الاغتصاب. راضية ويس، آثار صدمة الاغتصاب، ص٧٢. وعن الزنى والبغاء في بلاد المغرب فترة البحث انظر: عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، مسائل نفوسة، ص١٠٦؛ أفلح بن عبد الوهاب بن رستم، نوازله، ورقة ٣٤، ٩٤؛ الرعيني، تحرير الكلام، ورقة ٤٦؛ يحيى بن عمر القيرواني، النظر والأحكام، ص١٣٤؛ البكري، كتاب المسالك، ج٢، ص٦٦٨؛ مجهول، الاستبصار، ص١٤٥؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج١، ص٤٢١؛ ج٥، ص٢٧٦؛ ج٦، ص١٢٦، ٢٣٩؛ ج٩، ص٢٠٠؛ ج١٠، ص٣٦٠.

٧. ابن حيون، دعائم الإسلام، ج١، ص١٣٠؛ ابن حوقل، صورة الأرض، ص٧٣؛ السقطي، في آداب الحسبة، ص٤٩؛ مجهول، مناقب أبي العباس السبتي، ورقة ٤١٩؛ مجهول، الاستبصار، ص١٤٥؛ البكري، كتاب المسالك، ج١، ص٢٢٥؛ ج٢، ص٦٦٨؛ الحميري، الروض المعطار، ص٢٨؛ الونشريسي، المعيار المعرب، ج٥، ص٢٧٦؛ ج٩، ص٥١، ٩٦، ٢٠٠؛ ج١٠، ص٣٦٠.

٨. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر، ج٤، ص٥٣٤؛ ج١٤، ص٢٦١؛ المازري، شرح التلقين، ج٣، ص١٨٤؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٢، ص١٠؛ السلاوي، الاستقصا، ج١، ص١٦٩.

٩. البرزلي، مسائل الأحكام، ج٨، ص٢٨٩؛ السلاوي، الاستقصا، ج١، ص٢٣٤.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ABSTRACT

The study aims at enlightening the crime of rape in the Maghreb from the Berber Revolution (122 h.) to the Arabs attacks (443 h.). The motives and causes of that crime varied according to the nature of the circumstances that pushed to commit it, and with the perpetrators' and their victims' personality; however, these motives show the context of security chaos, political turmoil and military conflicts that overcame Maghreb countries during that period. It was mostly related with the desire of taking vengeance from opponents and rebels, of humiliating them by violating their wives' sanctity. The study found that rape did not become a criminal phenomenon, as the result of the spread of comfort women. It affected so negatively the victims' psychology, that some of them dared to commit suicide in order to escape from a life of humiliation and scandal. The study establishes also that Maliki jurists were the most comprehensive in qualifying the crime of rape and scrutinizing its signs, the most insistent on the man's behaviour, emphasising on his role in the event.

Keywords: rape, moral crimes, physical violence against women, Maghreb.

مقدمة منهجية

قطع البحث في موضوع العنف الجنسي ضد المرأة أشواطاً مهمة في الدراسات التاريخية الغربية، بما توفر لها من ثراء مصدري وأرشيف محفوظ في الكنائس، والخزانات العامة، والمكتبات الخاصة، ومستندات إدارية رسمية، ووثائق أدبية، وأمثال شعبية وغيرها، مما ساعد في إحداث تراكم نظري ومعرفي، مكن من دراسة جريمة اغتصاب النساء بأدق تفاصيلها[١]؛ بينما مازال الموضوع يحبو ببطيء في مسار البحث التاريخي العربي، حيث لم نعثر سوى على بحثين يتعلقان بالتاريخ اليوناني[٢] وثالث يخص التاريخ البطلمي[٣]، في حين خلتْ ساحة أبحاث التاريخ الإسلامي الوسيط – فيما أعلم – من دراسة منفردة تتناول تلك الجريمة. ورغم الاهتمام المشهود بالمرأة المغربية خلال العصر الوسيط، والتي خُصص لها مؤخراً أطروحات شاملة، ودراسات قطاعية، قدمت لمكانتها ودورها داخل الأسرة

١. تطول لائحة من كتبوا في الاغتصاب من الغربيين نقتصر منها على:
Classen, *Sexual Violence*; Welles, *Persephone's Girdle*; Block, «Rape Without Women», p. 849-868; Woodfield, «The Early History of the Viol», p. 141-157; Schwendinger, «Rape Myths», p. 18-26.

٢. محمود الفطاطري، «تصوير الاغتصاب على الفخار الإغريقي»، ص١٥٧–١٧٩؛ فريد حسن الأنور، «اغتصاب العذراء والعار في مسرحية أيون»، ص١–٢١.

٣. أحمد فاروق دياب، «جوانب من حالات الاغتصاب في مصر البطلمية»، ص٣٦٧–٣٨٢.

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

خالد حسين محمود*

جريمة اغتصاب النساء في بلاد المغرب

١٢٢-٤٤٣هـ/٧٤٠-١٠٥٢م

ملخص

تسعى الدراسة إلى تسليط الضوء على جريمة الاغتصاب التي عرفتها بلاد المغرب منذ الثورة البربرية عام ١٢٢هـ وحتى هجوم الأعراب على بلاد المغرب عام ٤٤٣هـ، وقد تنوعت دوافعها وتعددت أسبابها باختلاف طبيعة الظروف المؤدية لارتكابها وشخصية مرتكبيها وضحاياهم، وإن تصدر تلك الدوافع ظرفية الفوضى الأمنية والاضطراب السياسي والمواجهات الحربية التي سيطرت على بلاد المغرب خلال تلك الفترة، والتي ارتبطت في الغالب الأعم بالرغبة في الانتقام من المخالفين والثوار والمناوئين وإذلالهم بانتهاك حرمة نسائهم. وقد توصلت الدراسة إلى أن تلك الجريمة لم تصل إلى حد الظاهرة الإجرامية نتيجة انتشار جواري المتعة، كما أنها تركت أثراً سلبياً على نفسية المغتصبات، حتى أن بعضهن أقدمن على الانتحار للهروب من حياة الذل والفضيحة؛ كما تبين أن المالكية دون غيرهم كانوا أكثر شمولاً في بيان جريمة الاغتصاب والتعميق من دلالتها، وإضفاء الأهمية على سلوك الرجل وبالغ دوره في إحداثها.

الكلمات المفتاحية: الاغتصاب، جرائم الأخلاق، العنف الجسدي ضد المرأة، بلاد المغرب.

* خالد حسين محمود، أستاذ مساعد للتاريخ الإسلامي، قسم تاريخ، كلية الآداب، جامعة عين شمس، drkhd777@yahoo.com

© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net